التقرير السنوي السادس ٢٠١٠

مجموعة العمل المالي
لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

MENAFATF
مينافاتف
GAFIMOAN

© ٢٠١٠ مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

جميع الحقوق محفوظة. لا يجوز القيام بنشر هذا المستند أو إعادة إصداره أو ترجمته، كلياً أو جزئياً دون الحصول على إذن كتابي مسبق من مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ص.ب: ١٠٨٨١، المنامة - مملكة البحرين (فاكس: ٩٧٣١٧٥٣٠٦٢٧+، عنوان البريد الإلكتروني: info@menafatf.org).

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة الرئيس

مرّت ستّ سنوات على ميلاد مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. ورغم قصرها فقد كانت هذه الفترة غزيرة في العطاء وثريّة بالإنجازات تخللتها جهود التأسيس وبناء الهياكل وتلتها في ما بعد جهود معاضدة مجموعة العمل المالي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال إنجاز عمليات التقييم المشترك والمتابعة وإثراء التجربة الدولية والإقليميّة بفضل العمل الجاد والمتواصل المنجز في مجال التطبيقات والتدريب وزيادة الوعي.

وأود في هذا الخصوص أن أركز على الدور المتميز الذي تتولاه السكرتارية التنفيذية وهي القلب النابض للمجموعة لا فقط على مستوى تسهيل عمل مختلف هياكل فضائنا هذا بل وكذلك على مستوى توفير مستلزمات الاستمراريّة والتواصل، مما يستوجب مواصلة السعي إلى معاضدتها ودعمها.

ولقد نجحت المجموعة خلال الأعوام المنقضية من عمرها في إثبات وجودها على مستوى المنطقة والتعبير عن ذاتها ككيان إقليمي مؤثر في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب كما يبرز ذلك من خلال مؤشّر زيادة عدد الدول الأعضاء والمراقبين فضلا عن طلبات الانضمام الجديدة وفي ذلك خير دلالة على أهمّية هذا الفضاء لدى الهياكل والهيئات الفاعلة في المجال.

ولا بد من الإشارة في هذا المجال إلى الأهمّية التي أولياها لانضمام صندوق النقد العربي ضرورة توافق أهداف المجموعة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مع أغراض الصندوق نظرا لما تنطوي عليه مكافحة هاتين الجريمتين من آثار إيجابيّة على مزيد تحقيق الاستقرار والسلامة في الأسواق الماليّة المصرفيّة للمنطقة ومواصلة مسار النموّ الاقتصادي بنجاح.

كما سعت الرئاسة التونسيّة خلال عام ٢٠١٠م إلى وضع لبنات جديدة في صرح «مينافاتف» لعلّ من أبرزها النتائج المتميّزة التي انتهى إليها الاجتماع العام المشترك الأول بين المجموعة ومجموعة العمل المالي «فاتف» والذي استضافته مشكورة دولة الإمارات العربية المتحدة والخطة الإستراتيجية للرئاسة التونسية التي اعتمدها الاجتماع العام للمجموعة وانطلاق مبادرة منتدى وحدات المعلومات الماليّة والترتيب لعقد الاجتماع الوزاري الثاني للمجموعة فضلا عن إصدار نشرة صحفية نصف سنويّة عن المجموعة نأمل من خلالها الإسهام في تواصل أفضل بيننا وإلقاء الضوء على أهم المجريات والمستجدّات التي تخصّ المجموعة.

وحرصنا أيضا خلال الرئاسة التونسية على إدراج مسألة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ضمن جدول أعمال مجلس محافظي المصارف المركزيّة ومؤسّسات النقد العربيّة في اجتماع الدورة الرابعة والثلاثين والذي عقد في طرابلس بالجماهيريّة العربيّة الليبيّة الشعبيّة الاشتراكيّة العظمى بتاريخ ١٦ سبتمبر ٢٠١٠م والذي جاء قراره كتتمة لما دار من نقاش مستفيض حول الموضوع خلال الجلسة العامة لصندوق النقد العربي الذي انعقد في الخرطوم في ابريل ٢٠١٠م. ويتمثّل هذا القرار في دعوة الدول العربيّة إلى إعطاء موضوع مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الاهتمام الكاف وتطوير التشريعات والنظم القانونية وبما يتفق مع المعايير الدولية السائدة، ودعوتها أيضا إلى المساهمة بشكل فعّال في تطوير المعايير والإجراءات الدوليّة في هذا المجال.

ومن أبرز معاني هذا القرار أنه يعبر عن بوادر تفاعل مبشّر بكلّ خير بين صندوق النقد العربي والمجموعة والذي نتمنّى له الاستمراريّة والتّواصل ويمهد لتوفير ظروف النجاح للاجتماع الوزاري رفيع المستوى، المزمع عقده قريبا.

إن استكمال الجولة الأولى من عملية التقييم المشترك في المستقبل القريب يهيئ لمرحلة جديدة في مسار مجموعتنا وجب علينا جميعا

الإعداد لها بشكل جيّد وفق مقاربة استشرافية تأخذ بعين الاعتبار المسارات المستحدثة في المحيط الدولي وأبرزها مراجعة المعايير ومنهجيّة التقييم والتركيز على فعاليّة منظومات المكافحة.

ولقد حرصنا خلال رئاسة تونس على إبراز هذه المقاربة الاستشرافية واقترحنا لها مضمونا ملموسا صادق عليه الاجتماع العام للمجموعة حتى ندعم هياكلها وسبل عملها ونحقّق لها المزيد من المصداقيّة ونضمن لها تموقعا إيجابيّا ومؤثّرا في محيطها الدولي والإقليمي.

إنّ عملية المراجعة هذه وإن تندرج في مسار طبيعي لتطوير المنظومة الدولية على أساس التجربة الحاصلة في المجال وتحضيرا للجولة الرابعة لعملية التقييم المشترك في مجموعة العمل المالي فإنّ مضمونها المرتقب سوف يمثل المرجعيّة الجديدة التي على أساسها يقيم مدى امتثال المنظومات المحلّية للمعايير الدوليّة ممّا يطرح على دول مجموعتنا رهانات جديدة ويستنهضها لمواكبة هذه التغيّرات في الوقت المناسب.

رئيس "المجموعة"
سمير إبراهيمي

كلمة السكرتير التنفيذي

يشرفني، أن تتم موافاتكم بالتقرير السنوي السادس للمجموعة الذي يلقي الضوء على الإنجازات التي تم تحقيقها خلال عام ٢٠١٠م.

باتت مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ذات أولوية عالمية متقدمة في العقود الأخيرة، إذ نالت اهتماماً بالغاً من المجتمع الدولي لما يرتبط بهاتين الظاهرتين من آثار سلبية ومخاطر على العديد من المستويات والأصعدة. ولقد تفاعلت المجموعة مع هذا التوجه العالمي، إذ اتخذت وطبقت العديد من الآليات والإجراءات الإقليمية، ووفرت الخبرات والمعلومات لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعزيز التزام الدول الأعضاء بها بالمعايير الدولية في هذا المجال.

وشهد عام ٢٠١٠م حدثاً هاماً بالنسبة للمجموعة، حيث عُقد الاجتماع المشترك الأول بين مجموعة العمل المالي ومجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في أبو ظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، خلال الفترة ١٧-١٩ فبراير ٢٠١٠م. ويعني هذا الاجتماع الكثير للمجموعة والدول الأعضاء بها فهو فمن ناحية يؤكد على طبيعة العلاقة الوثيقة بين المجموعة بصفتها إحدى مجموعات العمل المالي الإقليمية ومجموعة العمل المالي، ومن ناحية أخرى يعد الاجتماع المشترك انطلاقه نحو آفاق جديدة على صعيد الجهود الدولية الرامية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

كما إنه كان فرصة متميزة لمزيد من التواصل بشكل مباشر مع مجموعة العمل المالي المعنية بإصدار التوصيات الدولية.

وكان لاستعراض ومناقشة عدد من المواضيع المهمة - ضمن الجلسة المشتركة التي ترأستها مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا - كالمبادرات التي اتخذتها المجموعة والدول الأعضاء بها والتحديات المرتبطة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ومثال للتحديات التي تواجه دول المنطقة المرتبطة بتطبيق التوصية الخاصة التاسعة: الانتقال المادي للأموال عبر الحدود، بالإضافة إلى وجهة نظر المجموعة حول المراجعة التي تجريها مجموعة العمل المالي للمعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتي تتم في إطار الاستعداد للجولة الرابعة لعمليات التقييم المشترك.

وتأكيداً على أهمية عملية التقييم المشترك لنظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المطبقة بالدول الأعضاء لقياس مدى التزامها بالمعايير الدولية، فقد استمرت المجموعة في عام ٢٠١٠م في تنفيذ البرنامج الزمني للجولة الأولى من التقييم المشترك، حيث تم اعتماد تقريري التقييم المشترك لكل من المملكة العربية السعودية (بالاشتراك مع مجموعة العمل المالي)، والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وتم نشرهما على الموقع الإلكتروني للمجموعة ليصل مجموع الدول التي تم اعتماد تقارير التقييم لها إلى ثلاث عشرة دولة، بالإضافة إلى إتمام الزيارة الميدانية لتقييم نظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بكل من سلطنة عمان (بالاشتراك مع مجموعة العمل المالي) ودولة الكويت (من قبل صندوق النقد الدولي).

وفي إطار عملية متابعة جهود الدول التي تم اعتماد تقارير التقييم المشترك لها لاتخاذ الخطوات التصحيحية اللازمة لمعالجة وتصويب نقاط الضعف والقصور الموجودة في نظم المكافحة لديها، فقد اعتمدت المجموعة تقارير المتابعة لسبع دول أعضاء.

واستمراراً من المجموعة في القيام بدورها في مجال التدريب لمساعدة الدول ودعم جهودها، فقد عقدت المجموعة بالتعاون مع البنك الدولي المرحلة الأولى من ورشة العمل الإقليمية المشتركة بين البنك الدولي والمجموعة لتدريب موظفي سلطات الرقابة على المصارف بشأن رقابة الالتزام بتدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب خلال الفترة ٦ - ٧ مايو ٢٠١٠م (على هامش الاجتماع العام الحادي عشر الذي عقد في تونس)، حضرها ٥٧ مشارك مثلوا ١٧ دولة عضو والسلطة الفلسطينية وكان جميعهم تقريباً من البنوك المركزية أو وحدات المعلومات المالية.

بالإضافة إلى ذلك فقد أتمت المجموعة مشروع التطبيقات عن «مؤشرات واتجاهات غسل الأموال وتمويل الإرهاب في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا» والذي يهدف إلى جمع وفحص معلومات عن مؤشرات واتجاهات غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المنطقة، وتم تحليل عدد من الحالات وصياغة ورقة عن نتائج ذلك التحليل ناقشتها مجموعة خبراء التطبيقات في ورشة عمل عقدت في قطر خلال شهر يناير ٢٠١٠م، حيث تم عرض التقرير النهائي للمشروع على اجتماع فريق عمل المساعدات الفنية والتطبيقات الذي عقد على هامش الاجتماع العام عشر (الدوحة، دولة قطر، نوفمبر -يسمبر ٢٠١٠م) واعتمده الاجتماع العام، وتم نشره على الموقع الالكتروني للمجموعة.

كما تمت الموافقة على توصية فريق عمل المساعدات الفنية والتطبيقات بشأن مشروع التطبيقات الحالي عن «الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، وغسل الأموال» والذي يهدف إلى زيادة فهم طبيعة جريمة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية ونطاقها والمخاطر المترتبة عليها، والتعرف على أحدث الوسائل المستخدمة في عمليات زراعة وتهريب والاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، والتعرف على أكثر الأساليب المتبعة لغسل الأموال المتحصلة من جريمة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، والتوصل إلى تطوير سبل أفضل لدعم جهود الجهات المعنية لمكافحة جريمتي الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية وغسل الأموال المتحصلة عنها ومساعدتها في القيام بدورها بفعالية أكبر لتتبع المجرمين.

وشهد عام ٢٠١٠م تفعيل مبادرة المجموعة بإنشاء منتدى «وحدات المعلومات المالية بدول مجموعة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا» الذي أقره الاجتماع العام العاشر للمجموعة، وذلك عملاً على تيسير التعاون فيما بينها وتبادل المعرفة والخبرات الضرورية في مجال التعامل مع التحديات المتشابهة التي تواجهها وكيفية التغلب عليها، حيث عقد المنتدى أولى لقاءاته على هامش الاجتماع العام الحادي عشر للمجموعة، وعقد اللقاء الثاني للمنتدى على هامش الاجتماع العام الثاني عشر للمجموعة (دولة قطر، نوفمبر - ديسمبر ٢٠١٠م).

وقبل أن اختم كلمتي هذه أود أن أجدد ترحيبي بصندوق النقد العربي الذي حصل على صفة مراقب بالمجموعة خلال عام ٢٠١٠م، ويكتسي هذا الانضمام أهميّة نظراً لتوافق أهداف المجموعة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مع أهداف الصندوق في تحقيق الاستقرار والسلامة في الأسواق المالية والمصرفية في المنطقة.

ولا يفوتني أن أتقدم بالشكر والتقدير لكل من ساهم في مساعدة المجموعة نحو العمل على تحقيق أهدافها المنشودة لا سيما سعادة / سمير إبراهيمي، ممثل الجمهورية التونسية، رئيس مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لعام ٢٠١٠م، والشكر موصول لجميع العاملين بسكرتارية المجموعة. وأتمنى كامل التوفيق والسداد لسعادة/ عبد المجيد أمغار، الرئيس القادم للمجموعة ممثلاً عن الجمهورية الجزائرية الشعبية الديمقراطية خلال عام ٢٠١١م ولسعادة نائب رئيس المجموعة الدكتور/ عبد الرحمن بن عبد المحسن الخلف ممثلاً عن المملكة العربية السعودية.

ويشرفني في الختام أن أتوجه بالشكر والامتنان لجميع الدول الأعضاء بالمجموعة والدول والجهات التي تشغل مقعد مراقب بها على تعاونهم المثمر والبناء.

والله اسأل أن يديم التقدم والتوفيق لهذه المجموعة وأن تكلل جميع الجهود والمساعي دائماً بالنجاح...

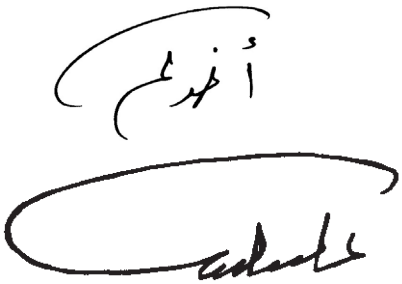

عادل بن حمد الفايز القليش
السكرتير التنفيذي "للمجموعة"

فهرس المواضيع

م	الموضـــــــــــــــوع	الصفحة
أولاً	نظرة عامة على مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	١
١	النشأة والتأسيس	١
٢	مقر سكرتارية المجموعة	١
٣	أهداف المجموعة	٢
٤	هيكل المجموعة والتمويل	٢
١/٤	هيكل المجموعة	٢
٢/٤	التمويل	٣
٥	الأعضاء والمراقبون	٣
٦	معايير الانضمام إلى عضوية المجموعة	٤
٧	معايير شغل مقعد مراقب بالمجموعة	٤
ثانياً:	التقييم المشترك	٥
١	فريق عمل التقييم المشترك	٥
٢	الجولة الأولى لعملية التقييم المشترك	٦
١/٢	تقرير التقييم المشترك للمملكة العربية السعودية	٦
٢/٢	تقرير التقييم المشترك للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية	٦
٣/٢	الزيارة الميدانية لسلطنة عمان	٧
٤/٢	الزيارة الميدانية لدولة الكويت	٧
٣	تدريب المقيّمين	٧
٤	ورشة إعداد الدول للتقييم المشترك بالعاصمة اللبنانية	٧
ثالثاً	المساعدات الفنية والتدريب والتطبيقات	٧
١	فريق عمل المساعدات الفنية والتطبيقات	٧
٢	موضوعات التطبيقات	٩
١/٢	مؤشرات واتجاهات غسل الأموال وتمويل الإرهاب في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	٩

فهرس المواضيع

م	الموضـــــــــــــــــوع	الصفحة
٢/٢	مشروع "الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، وغسل الأموال	٩
٣	تحديد احتياجات الدول من المساعدات الفنية والتنسيق لتوفيرها	١٠
٤	جهود المجموعة في مجال التدريب	١١
١/٤	"دليل لتدريب الجهات المختلفة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"	١١
٢/٤	الحساب الخاص بالتدريب	١١
رابعاً	التنسيق والتعاون على المستويين الإقليمي والدولي	١٢
١	الاجتماعات العامة للمجموعة	١٢
١/١	الاجتماع العام الحادي عشر للمجموعة	١٢
٢/١	الاجتماع العام الثاني عشر للمجموعة	١٣
٢	منتدى وحدات المعلومات المالية بدول المجموعة	١٥
١/٢	اللقاء الأول لمنتدى وحدات المعلومات المالية في تونس	١٥
٢/٢	اللقاء الثاني لمنتدى وحدات المعلومات المالية في قطر	١٥
٣	العلاقة مع مجموعة العمل المالي	١٥
١/٣	الاجتماع المشترك الأول مع مجموعة العمل المالي، ١٤-١٩ فبراير ٢٠١٠م، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة	١٦
٤	العلاقة مع مجموعات العمل المالي الإقليمية النظيرة	١٧
٥	العلاقة مع الجهات والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى	١٧
٦	المشاركة في المؤتمرات والندوات	١٨
٧	الحوار مع القطاع الخاص	١٨
٨	التواصل مع عموم الجمهور	١٩
خامساً	تقرير مدقق الحسابات والقوائم المالية	٢٠
١	تقرير مدقق الحسابات	٢٠
٢	القوائم المالية	٢١

أولا: نظرة عامة على مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

١. النشأة والتأسيس.

إدراكاً من دول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لمخاطر عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب وإيماناً بأهمية التعاون بمستوييه الإقليمي والدولي للتصدي لهذه المخاطر بطريقة فعالة واستجابة لمبادرة مجموعة العمل المالي بالتشجيع على إنشاء مجموعات عمل مالي إقليمية تعمل على غرارها قررت أربع عشرة دولة من دول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في نوفمبر ٢٠٠٤م إنشاء مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا[1] من أجل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لضرورة نشر وتطبيق المعايير الدولية في هذا المجال على مستوى المنطقة.

حيث عُقد بتاريخ ٣٠ نوفمبر ٢٠٠٤م اجتماعاً وزارياً في المنامة بمملكة البحرين، تقرر خلاله إنشاء «المجموعة»، ووقعت الدول الأعضاء على مذكرة التفاهم الخاصة بإنشاء المجموعة والتي ينص البند الثاني منها أن «المجموعة ذات طبيعة طوعية وتعاونية، وقد تم تأسيسها بالاتفاق بين أعضائها، وهي لا تنبثق عن معاهدة دولية، كما أنها مستقلة عن أية هيئة أو مؤسسة دولية أخرى، وهي التي تحدد عملها ونظمها وإجراءاتها. ويتم تحديد عمل المجموعة ونظمها وإجراءاتها بتوافق آراء أعضائها، على أن تتعاون مع الهيئات الدولية الأخرى وخصوصاً مجموعة العمل المالي لتحقيق أهدافها».

كما يقضي البند ٨-٢ من مذكرة التفاهم بأن يقوم الاجتماع العام للمجموعة بانتخاب الرئيس والرئيس القادم/نائب الرئيس من بين أعضائه، على أن يشغلا هذين المنصبين لمدة سنة، ويشترط ألا يكونا من نفس الدولة.

وخلال الاجتماع الوزاري المشار إليه تم الاتفاق على تداول منصبي الرئيس ونائب الرئيس بعد العامين الأول والثاني حسب الترتيب الأبجدي في اللغة العربية بدءاً بالمملكة الأردنية الهاشمية في عام ٢٠٠٧م. وتولت الجمهورية اللبنانية منصب رئيس المجموعة في العام الأول (٢٠٠٥م)، فيما تولت جمهورية مصر العربية ذات المنصب في العام الثاني (٢٠٠٦م).

كما قرر الاجتماع الوزاري أيضاً تعيين السيد/ عادل بن حمد القليش، من المملكة العربية السعودية، سكرتيراً تنفيذياً للمجموعة لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، وتم تجديد فترة تعيينه بداية من عام ٢٠٠٩م.

٢. مقر سكرتارية المجموعة.

تحتضن مملكة البحرين مقر سكرتارية «المجموعة»، ولم تتوان المملكة في دعم المجموعة منذ إنشائها، فقد استضافت الاجتماع الوزاري الذي تم التوقيع خلاله على مذكرة التفاهم التي أنشئت المجموعة بموجبها، وتحملت نفقات سكرتارية «المجموعة» لمدة الخمسة أعوام الأولى من عمرها.

وتأكيداً على دعم المجموعة فقد تم خلال عام ٢٠٠٩م التصديق على اتفاقية المقر وبدء نفاذها حيث أقرها مجلسي الشورى والنواب وصدق عليها صاحب الجلالة ملك مملكة البحرين حفظه الله وأصدر القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٩ بالتصديق على الاتفاقية بتاريخ ٢٦ مارس ٢٠٠٩ ونُشر في الجريدة الرسمية بتاريخ ٢ أبريل ٢٠٠٩م.

وتجدر الإشارة إلى أن اتفاقية المقر تتضمن توفير التسهيلات اللازمة من حكومة مملكة البحرين لسكرتارية المجموعة في القيام بعملها وحرية التعامل المباشر مع الجهات المختلفة على اعتبار أن المجموعة منظمة إقليمية يتمتع العاملون بها بالصفة الدبلوماسية.

١- يشار لها في هذا التقرير بكلمة «المجموعة».

٣. أهداف المجموعة.

تتضمن مذكرة التفاهم ـ التي تم بموجبها إنشاء المجموعة ـ ستة أهداف على المجموعة أن تعمل على تحقيقها وهي:

١- تبني تنفيذ التوصيات الأربعين لمجموعة العمل المالي حول مكافحة غسل الأموال.
٢- تبني تنفيذ التوصيات الخاصة لمجموعة العمل المالي حول مكافحة تمويل الإرهاب.
٣- تنفيذ معاهدات واتفاقيات الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع وقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المعنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
٤- التعاون سوياً لتعزيز الالتزام بهذه المعايير والإجراءات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا والعمل مع المؤسسات الدولية الأخرى لتعزيز الالتزام بهذه المعايير والإجراءات في جميع أنحاء العالم.
٥- العمل سوياً لتحديد الموضوعات المرتبطة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب ذات الطبيعة الإقليمية وتبادل الخبرات حول هذه القضايا وتطوير الحلول الإقليمية لمعالجتها.
٦- اتخاذ ترتيبات فعالة في جميع أنحاء المنطقة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بطريقة فعالة طبقا للقيم الثقافية الخاصة بالدول الأعضاء وأطرها الدستورية ونظمها القانونية.

٤. هيكل المجموعة والتمويل.

١/٤ هيكل المجموعة.

تتكون المجموعة من جهازين:

الاجتماع العام: يتألف من مندوبين معينين من قِبل الدول الأعضاء ممن لديهم خبرة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ويعتبر الاجتماع العام الجهة المسئولة عن اتخاذ القرارات في المجموعة وتنفيذ برنامج عملها.

ويقضي البند ٨-٤ من مذكرة التفاهم بأن يُعقد الاجتماع العام للمجموعة مرة واحدة في السنة على الأقل ويقوم بعدد من الوظائف الرئيسية تتضمن ما يلي:
- تحديد سياسة وقوانين وإجراءات المجموعة.
- الموافقة على التقرير السنوي للمجموعة وخطة عملها وميزانيتها.
- تعيين السكرتير التنفيذي والموافقة على هيكل سكرتارية المجموعة والوظائف الأخرى.
- تعيين مدقق حسابات مستقل.
- اتخاذ القرار فيما يتعلق بالأعضاء والمراقبين الجدد.
- النظر في تقارير التقييم المشترك المتعلقة بالتزام الأعضاء بمعايير مجموعة العمل المالي.
- تحديد احتياجات الدول الأعضاء للمساعدة الفنية والتنسيق لتقديم هذه المساعدات لها بالتعاون مع الدول والمؤسسات الدولية و الإقليمية التي توفر مثل هذه المساعدات.
- إنشاء فرق عمل عند الضرورة للقيام بمهام خاصة.

سكرتارية «المجموعة»: توفر سكرتارية «المجموعة»، ومقرها المنامة بمملكة البحرين، جميع الوظائف التقنية والإدارية للقيام بأعمال المجموعة، إذ يتمثل دورها وفقاً للبند ٩-٤ من مذكرة التفاهم في القيام بالوظائف التالية:

- إعداد مسودات التقرير السنوي والتقارير المالية وخطة العمل وميزانية الاجتماع العام للمجموعة.
- تنفيذ برنامج العمل كما تم إقراره من قِبل الاجتماع العام للمجموعة.
- تقديم تقرير دوري إلى الرئاسة والأعضاء والمراقبين حول التقدم الذي تم إحرازه.
- متابعة تنفيذ الميزانية المعتمدة.
- تنسيق عمليات التقييم المشترك.
- تحديد احتياجات الدول الأعضاء فيما يتعلق بالتدريب والمساعدة الفنية وتسهيل توفير المساعدة الفنية المناسبة.
- التنسيق مع المنظمات والدول الأخرى التي تشترك في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- مراقبة التطورات العالمية في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتوفير المعلومات المناسبة للاجتماع العام للمجموعة.
- تنفيذ أية وظائف أخرى يحددها الاجتماع العام للمجموعة.

وقد اعتمد الاجتماع العام الرابع للمجموعة الذي عقد في دولة الإمارات العربية المتحدة خلال شهر نوفمبر ٢٠٠٦م الهيكل التنظيمي للسكرتارية الذي يشكل الطريقة الأفضل لمدها بالكوادر البشرية المناسبة لتقوم بمهامها باعتبارها المحرك الأساسي للمجموعة سعياً وراء تحقيق الأهداف المرجوة.

٢/٤ التمويل.

يقضي البند ٥ من مذكرة التفاهم بأن يتم تمويل نشاطات المجموعة بواسطة مساهمات الأعضاء طبقاً للأسس التي يتم الاتفاق عليها في الاجتماع العام للمجموعة، وأن مملكة البحرين عرضت باعتبارها الدولة المضيفة لسكرتارية «المجموعة» تحمل النفقات المعقولة لبدء نشاط السكرتارية والمصاريف التشغيلية المناسبة للخمس سنوات الأولى من تاريخ بدء عملها. وقد أكد الاجتماع العام الثالث للمجموعة الذي عقد بالقاهرة في شهر مارس ٢٠٠٦م على اعتماد مبدأ المساواة في توزيع مساهمة التمويل بين الدول الأعضاء على أساس الموازنة التقديرية التي تعرضها السكرتارية مستقبلاً.

وقد أقر الاجتماع العام الرابع للمجموعة المشار إليه تمويل الزيادة في موازنة المجموعة عن المبلغ المخصص من مملكة البحرين سنوياً من خلال مساهمات الدول الأعضاء. وخلال الفترة من عام ٢٠٠٧م إلى عام ٢٠٠٩م ساهمت الدول الأعضاء في تمويل الزيادة في الموازنة عن المبلغ المخصص من مملكة البحرين. ومولت الدول الأعضاء موازنات المجموعة بالكامل بدءاً من موازنة عام ٢٠١٠م.

٥. الأعضاء والمراقبون.

يبلغ عدد الدول الأعضاء بالمجموعة ١٨ دولة هي المملكة الأردنية الهاشمية، ودولة الإمارات العربية المتحدة، ومملكة البحرين، والجمهورية التونسية، والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، والمملكة العربية السعودية، وجمهورية السودان (انضمت عام ٢٠٠٦م)، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية العراق (انضمت عام ٢٠٠٥م)، وسلطنة عمان، ودولة قطر، ودولة الكويت، والجمهورية اللبنانية، والجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى (انضمت عام ٢٠٠٨م)، وجمهورية مصر العربية، والمملكة المغربية، والجمهورية الإسلامية الموريتانية (انضمت عام ٢٠٠٥م)، والجمهورية اليمنية.

ويشغل مقعد مراقب بالمجموعة ١٤ دولة وجهة هي: السلطة الفلسطينية (انضمت عام ٢٠٠٦م)، والجمهورية الفرنسية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، ومملكة أسبانيا (انضمت عام ٢٠٠٦م)، وصندوق النقد الدولي، البنك الدولي، مجلس التعاون لدول الخليج العربية، مجموعة العمل المالي، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومجموعة إغمونت، ومجموعة آسيا والمحيط الهادي (انضمت عام ٢٠٠٧م)، ومنظمة الجمارك العالمية (انضمت عام ٢٠٠٨م)، وصندوق النقد العربي (انضم عام ٢٠١٠م).

٦. معايير الانضمام إلى عضوية المجموعة.

اعتمد الاجتماع العام الرابع للمجموعة المعايير التالية للانضمام إلى عضويتها:
١) أن تكون الدولة صاحبة طلب الانضمام من دول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.
٢) أن يكون لدى الدولة قوانين صادرة بالفعل لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو على الأقل أن تكون في سبيلها لاتخاذ خطوات فعالة وترتيبات نحو إصدارها.
٣) أن تطبق الدولة أو تكون بصدد اتخاذ خطوات وإجراءات للعمل على الالتزام باتفاقيات الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
٤) أن تتبنى الدولة التوصيات الأربعين الصادرة عن مجموعة العمل المالي في مجال مكافحة غسل الأموال، وكذا التوصيات الخاصة التسع الصادرة عنها بشان مكافحة تمويل الإرهاب، وأية تعديلات تطرأ عليها.
٥) ألا يؤثر انضمام هذه الدولة على استمرار المجموعة في عملها بكفاءة وفعالية.

٧. معايير شغل مقعد مراقب بالمجموعة

اعتمد الاجتماع العام الرابع للمجموعة المعايير التالية لشغل مقعد مراقب بها:
١) أن تكون الدولة من خارج المنطقة وتكون ملتزمة بالمعايير الدولية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
٢) أن تتمتع الدولة بخبرة واسعة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وأن تحدد الأهداف المبتغاة من وراء شغلها مقعد مراقب بالمجموعة، والنتائج التي ستعود عليها من ذلك، والمجالات التي يمكن لها أن تقدم مساعدات للمجموعة فيها، وكذلك تحديد الفوائد المتوقع أن تعود على المجموعة من جراء شغلها مقعد مراقب.
٣) أن تكون الدولة من دول المنطقة وتقدمت بطلب للانضمام إلى عضوية المجموعة ولم يبت فيه بعد.
٤) أن تكون المنظمة لها صفة الدولية أو الإقليمية، وألا تكون هذه المنظمة تعمل وفق آليات القطاع الخاص.
٥) أن تتمتع المنظمة بخبرة واسعة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وأن تحدد الأهداف المبتغاة من وراء شغلها مقعد مراقب بالمجموعة، والنتائج التي ستعود عليها من ذلك، والمجالات التي يمكن لها أن تقدم مساعدات للمجموعة فيها، وكذلك تحديد الفوائد المتوقع أن تعود على المجموعة من جراء شغلها مقعد مراقب.
٦) أن يكون للمنظمة المتقدمة بالطلب دور هام مؤثر في مجال عملها.
٧) ألا يؤثر شغل الدولة/المنظمة لمقعد مراقب بالمجموعة على استمرار المجموعة في عملها بكفاءة وفعالية.
٨) أن تكون إحدى المجموعات الإقليمية النظيرة الحاصلة على صفة «العضو المشارك» بمجموعة العمل المالي، وأن توافق على مبدأ المعاملة بالمثل بمنح المجموعة صفة مراقب لديها.

ثانيا: التقييم المشترك.

يقضي البند ١١-١ من مذكرة التفاهم بأن ينظم الاجتماع العام برنامجاً مستمراً للتقييم المشترك بالتعاون مع سكرتارية المجموعة ويوافق جميع الأعضاء على الاشتراك في هذا البرنامج. وتنفذ المجموعة الجولة الأولى من عمليات التقييم للوقوف على مدى التزام أعضائها بتوصيات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادرة عن مجموعة العمل المالي، وباستخدام منهجية مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لعام ٢٠٠٤م، وأية تعديلات تصدر بشأنها.

ويعد الهدف من التقييم المشترك هو العمل على تقييم الأنظمة الحالية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في كل بلد على حده، حيث تستلزم عملية التقييم المشترك فحص ومراجعة جميع القوانين والضوابط السارية الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب للدولة محل التقييم للوقوف على مدى فعاليتها ومطابقتها للمعايير الدولية.

١. فريق عمل التقييم المشترك.

تم تشكيل فريق عمل التقييم المشترك في الاجتماع العام الأول برئاسة جمهورية مصر العربية ويضم في عضويته حالياً كل من: المملكة الأردنية الهاشمية، ودولة الإمارات العربية المتحدة، والجمهورية التونسية، والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جمهورية السودان، والمملكة العربية السعودية، والجمهورية العربية السورية، ودولة الكويت، والجمهورية اللبنانية، والجمهورية اليمنية، والمملكة المغربية، بالإضافة إلى المراقبين: صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومجموعة العمل المالي. ويهدف هذا الفريق إلى العمل مع سكرتارية المجموعة لإعداد وتنظيم برنامج التقييم المشترك للدول الأعضاء في المجموعة. وتتمثل مهامه في:

١- إعداد إجراءات التقييم المشترك ومراجعتها اعتمادا على منهجية مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المعتمدة من قبل مجموعة العمل المالي وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي وتقديمها إلى الاجتماع العام.

٢- العمل على وجود فهم مشترك للمنهجية المستخدمة بما يتسق مع المفاهيم التي توصلت إليها مجموعة العمل المالي وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي.

٣- إعداد معايير لتحديد المؤهلات والخبرات اللازم توافرها في المقيمين.

٤- إعداد الجدول الزمني للتقييم المشترك للدول الأعضاء في المجموعة وتحديثه، مع التنسيق مع المؤسسات المالية الأخرى لتلافي أي ازدواجية أو تضارب في المهام التي تقوم بها.

٥- العمل على زيادة كفاءة وفعالية المقيمين بالتنسيق مع فرق العمل المنبثقة عن المجموعة.

٦- دراسة النتائج الكلية للتقييم المشترك للدول الأعضاء لاستخلاص نقاط الضعف أو المشاكل الرئيسية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتطلب عناية خاصة وتقديم المقترحات اللازمة للتغلب عليها وتقديمها للاجتماع العام.

٧- متابعة التطورات الإقليمية والدولية في مجال التقييم المشترك والتعاون الدولي واقتراح ما يلزم بشأنها.

وعقد فريق عمل التقييم المشترك خلال عام ٢٠١٠م ثلاثة اجتماعات، هي الاجتماعات الثالث عشر (دمشق، الجمهورية العربية السورية، ١١-١٣ أبريل ٢٠١٠م)، والرابع عشر (تونس، الجمهورية التونسية، ٢ مايو ٢٠١٠م)، والخامس عشر (الدوحة، دولة قطر، ٢٩ نوفمبر ٢٠١٠م).

وخلال هذه الاجتماعات ناقش الفريق عدد من الموضوعات الفنية الهامة في مجال التقييم المشترك وتابع التطورات التي حدثت بشأنها ورفع بخصوصها توصياته إلى الاجتماع العام، ومن بين الموضوعات التي ناقشها الفريق:

- تطورات الدراسة التي تقوم بها مجموعة العمل المالي لعملية المتابعة لدى المجموعات الإقليمية.
- ورقة إجراءات عملية التقييم المشترك المعدلة.
- توسيع نطاق عمل فريق عمل التقييم المشترك ليشمل متابعة التطورات الإقليمية والدولية في مجال التقييم المشترك والتعاون الدولي واقتراح ما يلزم بشأنها.
- تبني المبادئ الرئيسية للتقييم المشترك الصادرة عن مجموعة العمل المالي.
- تفعيل دور المجموعة فيما يتعلق بالمشاركة في مراجعة توصيات ومعايير مجموعة العمل المالي في إطار الإعداد للجولة الرابعة لعمليات التقييم المشترك من خلال إنشاء لجنة فنية دائمة.
- ملاحظات ومقترحات حول الآلية الحالية لفريق مراجعة التعاون الدولي في مجموعة العمل المالي.
- الجدولان الزمنيان لعمليتي التقييم المشترك والمتابعة.
- مهام فريق عمل التقييم المشترك مع توسيع عضوية فريق عمل التقييم المشترك.
- إجراءات التقييم المشترك للجولة الثانية بما فيها أهداف الجولة الثانية لعملية التقييم المشترك، والإجراءات المتدرجة التي يمكن تطبيقها ضمن عملية المتابعة المعززة.

٢. الجولة الأولى لعملية التقييم المشترك.

استمرت المجموعة في تنفيذ البرنامج الزمني للتقييم المشترك، إذ تم اعتماد تقريري تقييم مشترك خلال عام ٢٠١٠م. كما تم الانتهاء من زيارتين ميدانيتين وفقاً لما يلي:

٢/١ تقرير التقييم المشترك للمملكة العربية السعودية.

أجرى فريق من خبراء التقييم مؤلف من سكرتارية وبعض الدول الأعضاء بمجموعة العمل المالي وسكرتارية وبعض الدول الأعضاء بمجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا عملية التقييم لنظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالمملكة العربية السعودية باستخدام منهجية تقييم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لعام ٢٠٠٤م كما حُدّثت في عام ٢٠٠٨م. حيث قام الفريق بالزيارة الميدانية إلى المملكة العربية السعودية خلال الفترة ١ - ١١ مارس عام ٢٠٠٩م. قابل خلالها مسئولي ومثلي جميع الهيئات الحكومية المعنية والقطاع الخاص. وقد نظر فريق التقييم في جميع المواد والمعلومات التي قدمتها السلطات السعودية قبل وأثناء وبعد فترة الزيارة الميدانية.

واستعرض فريق التقييم الإطار المؤسسي، والقوانين واللوائح والإرشادات والمتطلبات الأخرى المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والنظم وغيرها المعمول بها لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة، كما استعرض أيضاً كفاءة تلك النظم وتطبيقها وفعاليتها.

ويوفر تقرير التقييم ملخصاً لتدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المملكة العربية السعودية اعتباراً من تاريخ الزيارة الميدانية أو بعدها مباشرة. ويصف التقرير تلك التدابير ويحللها، ويحدد مستويات التزام المملكة العربية السعودية بالتوصيات الأربعين لمكافحة غسل الأموال والتوصيات الخاصة التسع لمكافحة تمويل الإرهاب الصادرة عن مجموعة العمل المالي. كما يقدم التقرير توصيات وتعليقات فريق التقييم بشأن الإجراءات التي من شأنها تقوية جوانب معينة من نظام المكافحة في المملكة العربية السعودية. وعرض هذا التقرير على الاجتماع العام الحادي عشر للمجموعة الذي عقد في مدينة ياسمين الحمامات بالجمهورية التونسية خلال شهر مايو ٢٠١٠م وتم اعتماده. كما أُعتمِد التقرير أيضاً من قبل الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي الذي عقد في أمستردام بالمملكة الهولندية خلال شهر يونيو ٢٠١٠م.

٢/٢ تقرير التقييم المشترك للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

أجرى فريق مؤلف من أعضاء من سكرتارية المجموعة وخبراء من بعض الدول الأعضاء في مجال القانون، وإنفاذ القانون، والمسائل المالية عملية التقييم لنظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية باستخدام منهجية تقييم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لعام ٢٠٠٤م كما عُدلت في فبراير ٢٠٠٩م. حيث قام الفريق بالزيارة الميدانية إلى الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية في الفترة ٦ - ١٧ ديسمبر ٢٠٠٩م. قابل خلالها مسئولي ومثلي جميع الهيئات الحكومية المعنية والقطاع الخاص. وقد نظر فريق التقييم في القوانين واللوائح والمواد الأخرى التي قدمتها الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والمعلومات التي حصل عليها فريق التقييم قبل وأثناء وبعد فترة الزيارة الميدانية.

واستعرض فريق التقييم الإطار المؤسسي، والقوانين واللوائح والمبادئ الإرشادية والمتطلبات الأخرى المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والتنظيمات وغيرها من الأنظمة السارية وغيرها المعمول بها لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة، كما استعرض أيضاً كفاءة تلك النظم وتطبيقها وفعاليتها.

ويوفر تقرير التقييم ملخصاً لتدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية اعتباراً من تاريخ الزيارة الميدانية أو بعدها مباشرة. ويصف التقرير تلك التدابير ويحللها، ويحدد مستويات التزام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بالتوصيات الأربعين لمكافحة غسل الأموال والتوصيات الخاصة التسع لمكافحة تمويل الإرهاب الصادرة عن مجموعة العمل المالي. كما يقدم التقرير توصيات وتعليقات فريق التقييم بشأن الإجراءات التي من شأنها تقوية جوانب معينة من نظام المكافحة في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. وعرض هذا التقرير على الاجتماع العام الثاني عشر للمجموعة الذي عقد في الدوحة بدولة قطر خلال شهر نوفمبر ٢٠١٠م وتم اعتماده.

٣/٢ الزيارة الميدانية لسلطنة عمان.

أجرى فريق من خبراء التقييم مؤلف من سكرتارية وبعض الدول الأعضاء بمجموعة العمل المالي وسكرتارية وبعض الدول الأعضاء بمجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في مجال القانون، وإنفاذ القانون، والمسائل المالية الزيارة الميدانية لسلطنة عمان خلال الفترة ١٧-٢٩ يوليو ٢٠١٠م لتقييم نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بها. وسوف يعرض تقرير التقييم المشترك على الاجتماع العام الثالث عشر للمجموعة الذي سيعقد في دولة الكويت خلال الفترة ٣-٥ مايو ٢٠١١م لمناقشته واعتماده. وسيتم عرضه على الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي الذي سيعقد خلال شهر يونيو ٢٠١١م.

٤/٢ الزيارة الميدانية لدولة الكويت.

أجرى فريق مؤلف من خبراء صندوق النقد الدولي الزيارة الميدانية إلى دولة الكويت خلال الفترة من ١٧ أكتوبر إلى ١ نوفمبر ٢٠١٠م. وسوف يعرض تقرير التقييم المشترك على الاجتماع العام الثالث عشر للمجموعة الذي سيعقد في دولة الكويت خلال الفترة ٣-٥ مايو ٢٠١١م لمناقشته واعتماده. وسيتم عرضه على الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي الذي سيعقد خلال شهر يونيو ٢٠١١م.

٣. تدريب المقيّمين.

إن انجاز عملية التقييم المشترك يتطلب العمل على تدريب خبراء الدول الأعضاء على تطبيق منهجية مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ٢٠٠٤ الصادرة عن مجموعة العمل المالي في قياس مدى التزام الدول الأعضاء بالتوصيات الصادرة عنها. لذا تحرص المجموعة دائما على تدريب عدد المقيمين من خلال عقد ورش عمل متخصصة. وقد عقدت المجموعة الورشة الرابعة بالجمهورية اللبنانية خلال الفترة ٣- ٧ أكتوبر ٢٠١٠م بالتعاون مع هيئة التحقيق الخاصة وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي. حيث شاركت معظم الدول الأعضاء بخبرائها في مجال مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب وذلك لإعدادهم وتأهيلهم لتمكينهم من القيام بعملية التقييم بكفاءة وفاعلية. وتم تدريب ٤٥ خبيراً في هذه الورشة.

(صورة من الورشة الرابعة)

٤. ورشة إعداد الدول للتقييم المشترك بالعاصمة اللبنانية

بهدف إعداد الدول التي ستخضع لتقييم المشترك خلال العامين ٢٠١٠ و ٢٠١١، نظمت مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ورشة عمل مشتركة مع صندوق النقد الدولي في الفترة ٢٢-٢٦ فبراير ٢٠١٠م بالعاصمة اللبنانية بيروت. شارك في الورشة عدد من المعنيين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في كل من عمان، الكويت، السودان، ليبيا.

وقد أطلع المشاركون على إجراءات التقييم المشترك بما يشمل، الفترات الزمنية والإجراءات والمسائل العملية واللوجستية، كما تمكنوا من فهم الدور المركزي المنوط بالمنسق لضمان فعالية إجراءات التقييم.

ثالثا: المساعدات الفنية والتدريب والتطبيقات.

١. فريق عمل المساعدات الفنية والتطبيقات.

تم تشكيل فريق عمل المساعدات الفنية والتطبيقات برئاسة دولة الإمارات العربية المتحدة، ويضم في عضويته حالياً كل من المملكة الأردنية الهاشمية، ومملكة البحرين، وجمهورية السودان، والجمهورية اللبنانية، والمملكة المغربية، والجمهورية اليمنية، بالإضافة إلى المراقبين: السلطة الفلسطينية، والولايات المتحدة الأمريكية، وصندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومجموعة العمل المالي، ومجموعة إغمونت. وتتمثل مهام الفريق في:

١- إجراء تحليل مفصل - عن طريق مجموعة خبراء التطبيقات - للمعلومات المتاحة عن التطبيقات بغية الوصول وفي الوقت المناسب إلى مادة يمكن الاستفادة منها عن أساليب «التطبيقات» والاتجاهات العامة في مجال غسل الأموال وتمويل الإرهاب في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.
٢- متابعة مجموعة خبراء التطبيقات في إعداد مواد التطبيقات ونشرها لرفع سوية الوعي لدى القطاعين العام والخاص.
٣- تنظيم ورش عمل «التطبيقات» من خلال مجموعة خبراء التطبيقات للاستفادة من الحالات الواقعية عن عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب الحاصلة في المنطقة، لتعريف التطبيقات ومؤشراتها للبلدان المشاركة.
٤- العمل على توفير التدريب اللازم وفقاً لاحتياجات الأعضاء سواء في إطار دليل التدريب أو غيره بالتنسيق مع الجهات الدولية والإقليمية المعنية بغية تعزيز خبرات أعضاء المجموعة ورفع سوية الوعي لديهم لتحسين وتطوير أنظمة وإجراءات المكافحة المطبقة لديها.
٥- تنظيم الندوات والمؤتمرات والفعاليات الأخرى، وتحديد موضوعاتها وثيقة الصلة بمجال اختصاص المجموعة.
٦- تجميع مواد التدريب ذات الصلة وجعلها في متناول الهيئات الحكومية المعنية والقطاع الخاص في الدول الأعضاء لتحسين وتطوير أنظمة وإجراءات المكافحة المطبقة لديها.
٧- مناقشة احتياجات الدول الأعضاء فيما يتعلق بالمساعدات الفنية وتحديد آلية فعالة لتلبية هذه الاحتياجات وتسهيل توفيرها سواء عن طريق المجموعة أو بالتنسيق مع الدول والجهات الدولية والإقليمية التي توفر مثل هذه المساعدات.
٨- تبادل الخبرات والتجارب بين الدول الأعضاء فيما يتعلق بأية تغيرات قد تطرأ على الأنظمة القانونية والرقابية والمؤسسية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وعقد فريق عمل المساعدات الفنية والتطبيقات خلال عام ٢٠١٠م اجتماعين، هما العاشر (مدينة ياسمين الحمامات، الجمهورية التونسية، ٢ مايو ٢٠١٠م)، والحادي عشر (الدوحة، دولة قطر، ٢٩ نوفمبر ٢٠١٠م).

وخلال هذين الاجتماعين ناقش الفريق عدد من الموضوعات الفنية الهامة في مجال المساعدات الفنية والتطبيقات وتابع التطورات التي حدثت بشأنها ورفع بخصوصها توصياته إلى الاجتماع العام، ومن بين الموضوعات التي ناقشها الفريق:

- إصدار شهادات حضور الفعاليات التي تنظمها المجموعة في إطار دليل التدريب.
- ورشة العمل المشتركة مع البنك الدولي عن «تدريب موظفي سلطات الرقابة على المصارف بشأن الرقابة على الالتزام بتدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب»، تونس ٦- ٧ مايو ٢٠١٠م.
- جهود ونشاطات المانحين.
- ورشة العمل الرابعة لتدريب المقيمين لعام ٢٠١٠م بالجمهورية اللبنانية (٣-٧ أكتوبر ٢٠١٠م).
- تقرير التطبيقات عن «مؤشرات واتجاهات غسل الأموال وتمويل الإرهاب».
- مشروع تطبيقات مقترح عن «التزوير وغسل الأموال».
- مشروع تطبيقات مقترح عن «الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية وغسل الأموال».
- ندوة جهات الإدعاء وأجهزة القضاء، بالجمهورية العربية السورية خلال الفترة ٢٩- ٣١ مارس ٢٠١١م.
- مؤتمر إقليمي بعنوان «النقل المادي للأموال عبر الحدود: التحديات والاكتشاف والمكافحة» بالجمهورية العربية السورية خلال الفترة ٥ - ٧ يونيو ٢٠١١م.
- مسودة المهام المعدلة لفريق عمل المساعدات الفنية والتطبيقات وانضمام أعضاء جدد لفريق العمل.
- «دليل لتدريب الجهات المختلفة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب» - إضافة فصل مقترح عن الجمعيات الخيرية.
- المرحلة الثانية من ورشة العمل المشتركة مع البنك الدولي عن «تدريب موظفي سلطات الرقابة على المصارف بشأن الرقابة على الالتزام بتدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب».
- عقد لقاءات ثنائية بين بعض الدول الأعضاء طالبة المساعدة الفنية وبين المانحين.

٢. موضوعات التطبيقات.

من الأهداف الرئيسية التي تعمل المجموعة على تحقيقها، تحديد الموضوعات المرتبطة بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب ذات الطبيعة الإقليمية، وتبادل الخبرات حول هذه القضايا وتطوير الحلول الإقليمية لمعالجتها. ويتم التعرف على أساليب وطرق غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال دراسة مقترحات الدول الأعضاء حول موضوعات التطبيقات ومناقشاتها في فريق عمل المساعدات الفنية والتطبيقات ومن ثم تكوين فرق عمل لها لجمع المعلومات عن الحالات العملية ومناقشتها وعرضها في ورش عمل خاصة.

١/٢ مؤشرات واتجاهات غسل الأموال وتمويل الإرهاب في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

يتمثل الهدف الرئيسي من هذا المشروع في جمع وفحص وتحليل معلومات عن مؤشرات واتجاهات غسل الأموال وتمويل الإرهاب في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ومناقشة هذه المعلومات من قبل فريق المشروع أثناء ورشة عمل قبل صياغة تقرير عن النتائج.

وفي إطار تنفيذ خطة عمل هذا المشروع تم تحليل عدد من الحالات وصياغة ورقة عن نتائج ذلك التحليل، ومؤشرات الاشتباه التي تم استخراجها من هذه الحالات، وناقشت مجموعة خبراء التطبيقات تلك الورقة في ورشة عمل عقدتها في قطر خلال شهر يناير ٢٠١٠م، ومثلت هذه الورقة بعد تطويرها من خلال المناقشات التي تمت في ورشة العمل نواة التقرير النهائي للمشروع.

عُرض التقرير على اجتماع فريق عمل المساعدات الفنية والتطبيقات الذي عقد على هامش الاجتماع العام الحادي عشر للمجموعة (الجمهورية التونسية، مايو ٢٠١٠م)، ورفع فريق العمل توصية للاجتماع العام بتأجيل اعتماد تقرير التطبيقات عن «مؤشرات واتجاهات غسل الأموال وتمويل الإرهاب في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا» على أن تقوم السكرتارية بتعميم التقرير على الدول الأعضاء لإبداء الملاحظات عليه ومن ثم إعادته للسكرتارية خلال فترة ٦ أسابيع بحد أقصى لإدخال التعديلات اللازمة وعرضه على الاجتماع العام التالي. وفي حالة عدم تقديم أية ملاحظات يتم نشر التقرير تلقائياً. وقد وافق الاجتماع العام المشار إليه على هذه التوصية.

وبعد أن تلقت سكرتارية «المجموعة» ردود بعض الدول على التقرير تم إعداد نسخة معدلة منه وعُرضت على اجتماع فريق عمل المساعدات الفنية والتطبيقات الذي عقد على هامش الاجتماع العام الثاني عشر للمجموعة (دولة قطر، نوفمبر - ديسمبر ٢٠١٠م)، وأوصى الفريق باعتماد التقرير ونشره على الموقع الالكتروني للمجموعة، ومخاطبة كافة الدول الأعضاء والطلب منها تعميم هذا التقرير على كافة الجهات المعنية للإطلاع عليه والاستفادة منه، وإمكانية إعادة دراسة الموضوع بشكل دوري في ضوء المستجدات التي تطرأ على طرق وأساليب غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وقد وافق الاجتماع العام على هذه التوصية وتم نشر التقرير على الموقع الالكتروني للمجموعة وتعميمه على الدول الأعضاء.

٢/٢ مشروع «الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، وغسل الأموال».

في إطار استمرار عمل «المجموعة» في مجال دراسة وسائل وأساليب غسل الأموال وتمويل الإرهاب (التطبيقات)، تم اقتراح مشروعي تطبيقات على اجتماع فريق عمل المساعدات الفنية والتطبيقات الذي عقد على هامش الاجتماع العام الثاني عشر للمجموعة وهما «التزوير وغسل الأموال»، و«الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، وغسل الأموال» وذلك بناء على توصيات مجموعة خبراء التطبيقات في ضوء نتائج الدراسة التي تمت عن مؤشرات واتجاهات غسل الأموال وتمويل الإرهاب بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

وقد ناقش فريق العمل المقترحين ووافق على إيلاء أولوية لمشروع «الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، وغسل الأموال» نظراً لأهمية وخطورة جريمة هذه الجريمة التي تعد من أخطر الجرائم، وبما أنها تدر أموال طائلة فهي من أكثر الجرائم الأصلية انتشاراً، حيث تشير بعض الإحصائيات المنشورة أن ٥٠٪ من عمليات غسل الأموال مصدرها الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.

وتتضمن قائمة التعريفات المرفقة بالتوصيات الصادرة عن مجموعة العمل المالي الفئات المحددة للجرائم الأصلية (الجرائم العشرون) الواجب إدراجها كحد أدنى من الجرائم الأصلية مهما اختلف المنهج الذي تتبعه الدولة في تحديد هذه الجرائم. وجريمة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية من بين هذه الجرائم.

وتوضح النتائج التي توصل إليها تقرير التطبيقات الذي اعتمده الاجتماع العام عن مؤشرات واتجاهات غسل الأموال وتمويل الإرهاب في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا أن جريمة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية من أكثر الجرائم الأصلية تكراراً في الحالات التي تمت دراستها وهو ما يشير إلى تأثير هذه الجريمة على جميع الدول الأعضاء في المجموعة.

لذا وافق فريق العمل على البدء في دراسة هذا المشروع في إطار عمل التطبيقات الذي تقوم به المجموعة من خلال مجموعة خبراء التطبيقات، ورفع توصية إلى الاجتماع العام الثاني عشر بذلك ووافق عليها الاجتماع العام.

ووضعت مجموعة خبراء التطبيقات خطة عمل لتنفيذ هذا المشروع تبدأ بتعميم استبيان مختصر على جميع الدول الأعضاء وتجميع بعض الحالات العملية، ويتم بعد ذلك صياغة تقرير عن نتائج تحليل ردود الدول على هذا الاستبيان والحالات العملية التي سيتم توفيرها، يعرض هذا التقرير على ورشة عمل التطبيقات ويعدل بناء على التغذية العكسية من المشاركين في هذه الورشة، على أن يعرض التقرير النهائي على اجتماع فريق عمل المساعدات الفنية والتطبيقات الذي سيعقد على هامش الاجتماع العام الرابع عشر خلال شهر نوفمبر ٢٠١١م وعلى الاجتماع العام للنظر في اعتماده.

٣. تحديد احتياجات الدول من المساعدات الفنية والتنسيق لتوفيرها.

تمثل المساعدة الفنية والتدريب جزءاً هاماً من برنامج عمل المجموعة لمساعدة الدول الأعضاء في تطبيق المعايير الدولية. وتعد عملية تحديد احتياجات الدول الأعضاء في مجال المساعدات الفنية والتدريب، وتقديم هذه المساعدات من أبرز المهام التي تضطلع بها سكرتارية المجموعة بالتعاون مع فريق عمل المساعدات الفنية والتطبيقات، ويتم ذلك بالتنسيق مع مانحي هذه المساعدات.

ومن هذا المنطلق وضعت المجموعة إستراتيجية عمل واضحة تتدرج من مرحلة التعرف على احتياجات الدول الأعضاء إلى دراسة تلك الاحتياجات ومناقشتها للتوصل إلى آلية مناسبة ووضع أطر عملية لتوفير المساعدات الفنية، حيث أعد استبيان لتحديد المساعدات الفنية المطلوبة تم توزيعه على جميع الدول الأعضاء ونشره على الموقع الالكتروني للمجموعة. واستفادت بعض الدول من هذه الآلية بالفعل حيث أعادت ذلك الاستبيان بعد ملئه إلى السكرتارية وتم التنسيق مع المانحين للوقوف على أهم احتياجات تلك الدول من المساعدات الفنية والعمل على توفيرها.

ومن واقع التطبيق العملي بدت الحاجة لتطوير هذه الآلية لمساعدة الدول وتيسير حصولها على المساعدات الفنية إذ يمثل استيفاء استبيان المساعدة الفنية عبئاً بعض الشئ نظراً لكبر حجمه، كما لم تمكن تلك الآلية من متابعة تنفيذ برامج توفير المساعدة الفنية للدول الأعضاء بدقة، وكذلك لم تساعد على وضع أولويات لتنفيذ هذه البرامج وهو الأمر الذي كان من شأنه أن يساعد على ترشيد الوقت والجهد وتخصيص أفضل للموارد المتاحة.

ورغبة في السعي نحو تطوير العمل ومساعدة جميع الدول الأعضاء وتشجيعها على الاستفادة من برامج المساعدة الفنية التي يقدمها المانحون وفقاً لاحتياجات الدول، وافق الاجتماع العام على توصية فريق عمل المساعدات الفنية والتطبيقات في اجتماعه التاسع الذي عقد على هامش الاجتماع العام العاشر للمجموعة (بيروت، لبنان، نوفمبر ٢٠٠٩م) باعتماد آلية جديدة للتعرف على احتياجات الدول من المساعدات الفنية وهي عبارة عن مصفوفة تساعد على التعرف بدقة على احتياجات كل دولة من المساعدات الفنية، وتحديد أولوية للتنفيذ، وتحديد مانح هذه المساعدة، والفترة الزمنية التي يتوقع خلالها إنجاز أو تنفيذ هذه المساعدة، وقد اعتمد الاجتماع العام المشار إليه هذه المصفوفة.

وتم تعميم المصفوفة على جميع الدول الأعضاء، على أن تقوم الدول بموافاة سكرتارية المجموعة بهذه المصفوفة بعد استيفاء احتياجاتها من المساعدات الفنية، إذ ستعمل السكرتارية على تنسيق عقد لقاءات ثنائية بين كل دولة من الدول طالبة المساعدات الفنية ومانحي هذه المساعدات على هامش كل اجتماع عام لوضع خطط توفير هذه المساعدات والاتفاق على باقي بنود المصفوفة والبدء في تنفيذها، ولمتابعة التنفيذ ستتلقى السكرتارية تقارير نصف سنوية من المانحين حول تنفيذ ما تم تحديده في هذه المصفوفة لكل دولة، على أن تعد السكرتارية تقارير دورية عن نتائج متابعة التنفيذ لعرضها على فريق عمل المساعدات الفنية والتطبيقات ومن ثم على الاجتماع العام للمجموعة.

٤. جهود المجموعة في مجال التدريب.

١/٤ «دليل لتدريب الجهات المختلفة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب»:

انطلاقاً من أهمية التدريب باعتباره وسيلة أساسية لرفع مستوى الوعي وزيادة المعرفة لدى العاملين بمختلف الجهات وتحسين أدائهم والعمل على مساعدة هذه الجهات في القيام بالأدوار المنوطة بها في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتنفيذ مهامها بكفاءة، فقد سبق أن اعتمد الاجتماع العام الثامن للمجموعة (الفجيرة، دولة الإمارات العربية المتحدة، نوفمبر ٢٠٠٨م) «دليل لتدريب الجهات المختلفة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب» بهدف تطوير آلية التدريب بالمجموعة، كما يعد هذا الدليل مرجعاً للمجموعة عند اختيار موضوعات الدورات التدريبية أو الندوات التي قد تنظمها لفائدة الدول الأعضاء حسب احتياجاتها.

ويغطي هذا الدليل معظم الجهات المعنية في مجال المكافحة ويستعرض مجالات التدريب التي قد تحتاج إليها هذه الجهات لمساعدتها على القيام بأدوارها في مجال المكافحة على أكمل وجه والالتزام بمتطلباتها وفقاً للمعايير والتوصيات الدولية.

ويتسم هذا الدليل بملائمته لاحتياجات الدول الأعضاء حيث تم تعديله بناء على التغذية العكسية منها بشأن محتويات فصوله. كما يتسم الدليل بشموليته وتخصصه إذ يستعرض مجالات التدريب المتخصص لغالبية الجهات المعنية في مجال المكافحة بالإضافة إلى مرونته في التنفيذ إذ يمكن تجزئة مجالات التدريب في الفصل الواحد على أكثر من دورة تدريبية، أو انتقاء بعضها دون الأخرى وذلك حسبما يكون مناسباً وملائماً لاحتياجات الدول الأعضاء ومتفقاً مع ظروفها واستراتيجياتها وأولوياتها. كما يتسم الدليل أيضاً باستقلالية فصوله حيث لا يستلزم تطبيقها بشكل متتابع بل يمكن تطبيق بعضها أو كلها بشكل متواز أو بالاختيار دون الالتزام بالترتيب الوارد في الدليل.

وفي إطار هذا الدليل عقدت المجموعة بالتعاون مع البنك الدولي المرحلة الأولى من ورشة العمل الإقليمية المشتركة لتدريب موظفي سلطات الرقابة على المصارف بشأن رقابة الالتزام بتدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب خلال الفترة ٦ - ٧ مايو ٢٠١٠م بالجمهورية التونسية على هامش الاجتماع العام الحادي عشر للمجموعة. حضرها ٥٧ مشاركاً مثلوا ١٧ دولة عضو والسلطة الفلسطينية وكان جميعهم تقريباً من البنوك المركزية أو وحدات المعلومات المالية.

وشمل جدول أعمال الورشة تسع جلسات غطت موضوعات هامة كالنتائج الرئيسية عن رقابة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من تقارير التقييم المشترك - مواطن القوة والضعف، وتصميم إطار رقابي فعال، وتطبيق المنهج القائم على المخاطر، والرقابة المكتبية والتفتيش الميداني، وتوقيع العقوبات على المصارف المخالفة.

وشارك في هذه الورشة كمتحدثين في هذه الجلسات خبراء تابعين للبنك الدولي وسكرتارية المجموعة، وعرضت لبنان تجربتها في هذا المجال، والتطورات التي حدثت منذ تقرير التقييم المشترك. ووزع البنك الدولي على المشاركين كتاباً قيماً بعنوان «دليل البنك الدولي لمراقبي المصارف».

٢/٤ الحساب الخاص بالتدريب

يعتبر العنصر البشري من الموارد الرئيسية والركائز الهامة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وينظر إلى تدريب هذا العنصر باستمرار وصقل مهاراته لرفع مستواه من خلال عقد الدورات التدريبية وورش العمل وغيرها على أنه من أهم الوسائل التي يركن إليها في تعظيم الاستفادة من الكوادر البشرية وقيامها بدورها بنجاح وفعالية.

وتعد مشاركة الدول الأعضاء في البرامج التدريبية أمراً ضرورياً وهاماً لكن تظل الموارد المالية من العناصر الأساسية التي تساعد الدول في ضمان حضور هذه البرامج والمشاركة فيها بفعالية حيث قد تواجه بعض الدول صعوبات في هذا الأمر نتيجة لضعف أو قلة الموارد المالية المخصصة للتدريب.

لذا قررت المجموعة إنشاء حساب خاص للتدريب بالمجموعة لدعم ومساعدة الدول الأعضاء التي لا تسمح مواردها المالية بالمشاركة المناسبة في البرامج التدريبية والفعاليات الأخرى من خلال توفير موارد مالية تساعدها في ذلك. ويتفق هذا الهدف مع ما سبق أن اقترحته بعض الدول بأهمية تعزيز قدرات المجموعة في مجال التدريب والمساعدة الفنية وقد يكون ذلك من خلال اعتماد موازنة خاصة بالتدريب لأن العامل المادي قد يكون عائقاً أمام عدد من الدول للمشاركة بكثافة في البرامج والدورات التدريبية التي تهدف إلى زيادة الوعي ورفع قدرات وكفاءات العمل وفي نفس الوقت يمكن التنسيق في ذلك الأمر مع المانحين.

ويتضح مما سبق أن تحقيق الهدف من هذا الحساب يتوقف على مدى توفير الموارد المالية المناسبة له، ومن هنا تبرز أهمية الاعتماد على مصادر تمويل مناسبة لهذا الحساب. وقد تمثل المصادر التالية المغذي الرئيس لهذا الحساب، وهي أ) مساهمات الدول الأعضاء بشكل اختياري، ب)مساهمات من الدول والجهات التي تشغل مقعد مراقب بالمجموعة بما يتوافق مع أحكام مذكرة التفاهم، ج) أية مصادر أخرى يوافق عليها الاجتماع العام، كالرسوم التي يتحصل عليها نظير مشاركة القطاع الخاص في بعض الدورات التدريبية أو رعايته للفعاليات المختلفة التي تنظمها المجموعة. وقد وضعت المجموعة شروط وآلية الاستفادة من هذا الحساب ووافق عليها الاجتماع العام التاسع للمجموعة الذي عقد في مملكة البحرين خلال شهر مايو ٢٠٠٩م.

رابعا: التنسيق والتعاون على المستويين الإقليمي والدولي.

يعرض هذا القسم نشاطات وإنجازات المجموعة إقليمياً ودولياً، حيث قامت المجموعة بعدة نشاطات على المستوى الإقليمي منها عقد اجتماعيها الحادي عشر والثاني عشر وكذلك اجتماعات فريقي العمل. وعلى الصعيد الدولي استمرت في التواصل مع مجموعة العمل المالي ودعمت علاقتها مع مجموعات العمل المالي الإقليمية، بالإضافة إلى مشاركتها في العديد من الاجتماعات والمؤتمرات والندوات الدولية.

١. الاجتماعات العامة للمجموعة.

١/١ الاجتماع العام الحادي عشر للمجموعة:

عقدت المجموعة اجتماعها العام الحادي عشر في مدينة ياسمين الحمامات بالجمهورية التونسية خلال الفترة ٣-٥ مايو ٢٠١٠م، بحضور في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من الدول الأعضاء والمراقبين وناقش الاجتماع الموضوعات المدرجة على جدول الأعمال، وكانت أهم القرارات التي تم اتخاذها في هذا الاجتماع ما يلي:

- اعتماد التقرير السنوي الخامس عن عام ٢٠٠٩م، والحساب الختامي ٢٠٠٩م وتقرير مدقق الحسابات.
- اعتماد الموازنة التقديرية للمجموعة عن عام ٢٠١١م.
- عقد الاجتماع الوزاري (رفيع المستوى) الذي ستوجه الدعوة لحضوره على حد سواء إلى أصحاب المعالي الوزراء ومحافظي البنوك المركزية ورؤساء اللجان الوطنية المعنيين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالدول الأعضاء بالمجموعة
- اعتماد تقرير رئيس فريق عمل التقييم المشترك الذي تضمن ما خلص إليه الفريق من توصيات في اجتماعيه اللذين عقدا في الجمهورية العربية السورية خلال الفترة ١١-١٣ أبريل ٢٠١٠، وفي الجمهورية التونسية يوم ٢ مايو ٢٠١٠ على التوالي، والمتعلقة بما يلي:
  - الجدول الزمني لعملية التقييم المشترك.
  - الجدول الزمني لعملية المتابعة.
  - مسودة مهام فريق عمل التقييم المشترك.
  - ورقة إجراءات التقييم المشترك المعدلة.
  - أهداف الجولة الثانية لعملية التقييم المشترك.

(صورة من الاجتماع العام الحادي عشر)

- اعتماد تقرير التقييم المشترك لنظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المملكة العربية السعودية الذي تم بالاشتراك مع مجموعة العمل المالي.
- اعتماد تقارير المتابعة لكل من قطر وموريتانيا ودولة الإمارات العربية المتحدة والجمهورية اليمنية والجمهورية العربية السورية والمملكة المغربية.
- اعتماد تقرير رئيس فريق عمل المساعدات الفنية والتطبيقات الذي تضمن ما خلص إليه الفريق من توصيات في اجتماعه الذي عقد بتاريخ يوم ٢ مايو ٢٠١٠ على هامش الاجتماع العام الحادي عشر للمجموعة والمتعلقة بما يلي:
  - الاستمرار في التنسيق مع مانحي المساعدات الفنية لتوفير ما تحتاج إليه بعض الدول الأعضاء بالمجموعة من مساعدات فنية لتطوير نظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب فيها.
  - عقد ندوة جهات الإدعاء وأجهزة القضاء.
  - عقد مؤتمر إقليمي بعنوان «النقل المادي للأموال عبر الحدود: التحديات والاكتشاف والمكافحة».

• عقد ورشة العمل الرابعة لتدريب المقيمين.
- المصادقة على تقرير رئيس منتدى وحدات المعلومات المالية بدول المجموعة عما دار في اللقاء الأول لأعضاء المنتدى يوم السبت الموافق ١ مايو ٢٠١٠م وشمل:
• هيكل ومهام ودورية لقاءات المنتدى.
• تشجيع ومتابعة الانضمام لمجموعة إغمونت.
• تعزيز وتطوير آليات تبادل المعلومات والتعاون الإقليمي.
• بناء وتعزيز قدرات وحدات المعلومات المالية.
• وضع آليات للتعاون مع الأجهزة الأخرى التابعة للمجموعة.
- الموافقة على انضمام صندوق النقد العربي لشغل مقعد مراقب بالمجموعة.

٢/١ الاجتماع العام الثاني عشر للمجموعة.

عقدت المجموعة اجتماعها العام الثاني عشر في الدوحة بدولة قطر خلال الفترة ٣٠ نوفمبر - ٢ ديسمبر ٢٠١٠م، بحضور خبراء في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من الدول الأعضاء والمراقبين وناقش الاجتماع الموضوعات المدرجة على جدول الأعمال، وكانت أهم القرارات التي تم اتخاذها في هذا الاجتماع ما يلي:
- اعتماد خطة عمل المجموعة لعام ٢٠١١م.
- اعتماد تقرير التقييم المشترك لنظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
- اعتماد تقارير المتابعة لكل من دولة الإمارات العربية المتحدة، ودولة قطر، والجمهورية اليمنية، ومملكة البحرين.
- عقد الاجتماع الوزاري (رفيع المستوى) الثاني للمجموعة في شهر مايو ٢٠١١م بدولة الكويت على هامش الاجتماع العام الثالث عشر للمجموعة والذي ستوجه الدعوة لحضوره على حد سواء إلى السادة الوزراء ومحافظي البنوك المركزية ورؤساء اللجان الوطنية المعنيين بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالدول الأعضاء بالمجموعة.
- تبنى الاجتماع العام الثاني عشر المقترحات التي تقدمت بها الرئاسة التونسية للمجموعة، ووافق الاجتماع على الآليات لتنفيذ هذه المقترحات، وهي:

• تشكيل لجنة من الخبراء من دول المجموعة - بالإضافة إلى السكرتارية - تتولى تقييم درجة توفر العناصر اللازمة لضمان جودة

(صورة من الاجتماع العام الثاني عشر)

وتناسق تقارير التقييم المشترك، خاصة من حيث الاستقلالية والموضوعية والدقة والالتزام بالإجراءات المعتمدة والتوافق مع معايير مجموعة العمل المالي والمنهجية وتقارير التقييم المنجزة من قبل الجهات الأخرى التي تقوم على أساسها عملية التقييم المشترك.
• النظر في إدخال بعض التعديلات على مذكرة التفاهم والنظام الداخلي للمجموعة.
• تشكيل لجنة فنية دائمة من الخبراء لتعزيز المساهمة بفعالية في عملية مراجعة التوصيات الأربعين والتوصيات التسع الخاصة التي تقوم بها مجموعة العمل المالي من خلال قيام فريق عمل التقييم المشترك بمهمة متابعة التطورات الإقليمية والدولية في مجال التقييم المشترك والتعاون الدولي واقتراح ما يلزم بشأنها. علما بأن مجلس محافظي صندوق النقد العربي اصدر القرار ٩ لسنة ٢٠١٠م بشأن دعوة الدول العربية لإعطاء موضوع مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الاهتمام الكافي وتطوير التشريعات والنظم القانونية

وبما يتفق مع المعايير الدولية السائدة.

• التواصل مع المؤسسات المالية ذات البعد الإقليمي والتي لها القدرة على دعم عمل المجموعة من خلال ممارسة نشاطاتها التمويلية للتعريف بالمجموعة وبأهدافها. ودعم العلاقة بين المجموعة والمجموعات الإقليمية النظيرة وعدم الاقتصار فقط على المشاركة في الاجتماعات الدورية لهذه المجموعات.

- اعتماد تقرير رئيس فريق عمل التقييم المشترك الذي تضمن ما خلص إليه الفريق من توصيات في اجتماعه الذي عقد في دولة قطر يوم ٢٩ نوفمبر ٢٠١٠ على هامش الاجتماع العام الثاني عشر للمجموعة، والمتعلقة بما يلي:

• اعتماد الجدول الزمني لعملية التقييم المشترك.

• اعتماد الجدول الزمني لعملية متابعة الدول التي تم تقييمها.

• توسيع عضوية فريق العمل للدول الأعضاء التي ترغب في ذلك.

• الانتهاء بصفة مبدئية من إعداد مسودة إجراءات التقييم المشترك «للجولة الثانية لعملية التقييم المشترك» وتعديل إجراءات المتابعة المعمول بها في الجولة الأولى.

• إنشاء لجنة فنية دائمة تتبع الفريق لتعزيز مشاركة المجموعة في مراجعة معايير وتوصيات مجموعة العمل المالي بالإضافة إلى المهام التي يعهد بها إلى الفريق.

• حث الدول الأعضاء على تشجيع هيئات القطاع الخاص المختلفة لتقديم مرئياتها مباشرة إلى سكرتارية مجموعة العمل المالي في شأن ما تم الاتفاق عليه من تعديلات على المعايير الدولية ضمن إطار عملية مراجعة التوصيات والمعايير، من خلال ورقة وضعتها مجموعة العمل المالي على موقعها الإلكتروني ضمن عملية مشاورات عامة.

• تبني المبادئ الرئيسية لعمليات التقييم المشترك والتي تم إصدارها من قبل مجموعة العمل المالي في يونيو ٢٠١٠ كمبادئ معمول بها في عمليات التقييم المشترك التي تجريها المجموعة.

• وضع آلية لمتابعة التطورات الإقليمية والدولية في مجال التعاون الدولي.

- اعتماد تقرير رئيس فريق عمل المساعدات الفنية والتطبيقات الذي تضمن ما خلص إليه الفريق من توصيات في اجتماعه الذي عقد في دولة قطر يوم ٢٩ نوفمبر ٢٠١٠ على هامش الاجتماع العام الثاني عشر للمجموعة والمتعلقة بما يلي:

• اعتماد مهام فريق العمل بعد التعديلات التي أدخلت عليها.

• اعتماد تقرير التطبيقات عن «مؤشرات واتجاهات غسل الأموال وتمويل الإرهاب» ونشره على الموقع الالكتروني للمجموعة.

• الموافقة على بدء العمل بمشروع تطبيقات جديد عن «الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية وغسل الأموال».

• اعتماد إضافة فصل جديد (عن الجهات الرقابية على المنظمات غير الهادفة للربح) إلى دليل تدريب أهم الجهات المعنية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المعتمد لدى المجموعة.

• الموافقة على عقد ندوة جهات الإدعاء وأجهزة القضاء ومؤتمر إقليمي بعنوان «النقل المادي للأموال عبر الحدود: التحديات والاكتشاف والمكافحة» خلال النصف الأول من العام القادم.

• الاستمرار في التنسيق مع مانحي المساعدات الفنية لتوفير ما تحتاج إليه بعض الدول الأعضاء بالمجموعة من مساعدات فنية لتطوير نظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب فيها.

- المصادقة على تقرير رئيس منتدى وحدات المعلومات المالية بدول المجموعة عما دار في اللقاء الثاني للمنتدى يوم الأحد الموافق ٢٨ نوفمبر ٢٠١٠م وشمل:

• تشجيع ومتابعة الانضمام لمجموعة إغمونت لوحدات المعلومات المالية.

• تبادل الخبرات من خلال عرض أفضل الممارسات من قبل إحدى وحدات المعلومات المالية بالمجموعة عن إجراءات الأمان المادية والالكترونية للوحدة.

• الآليات المقترحة من قبل اللجنة الفرعية لبناء وتعزيز قدرات وحدات المعلومات المالية.

• وضع آليات للتعاون مع الأجهزة الأخرى التابعة للمجموعة.

٢. منتدى وحدات المعلومات المالية بدول المجموعة

١/٢ اللقاء الأول لمنتدى وحدات المعلومات المالية في تونس

على هامش الاجتماع العام الحادي عشر للمجموعة، نظمت مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا اللقاء الأول لمنتدى وحدات المعلومات المالية بالدول الأعضاء وذلك يوم السبت الموافق ١ مايو ٢٠١٠م.

هدف المنتدى إلى إرساء قنوات الاتصال بين وحدات المعلومات المالية وإلى تحقيق تواصل وتعاون إقليمي مستمر وبنّاء لدعم تبادل الخبرات والمعرفة بين الدول الأعضاء ومساعدتها في القيام بدورها بفعالية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

(صورة من اللقاء الأول للمنتدى)

٢/٢ اللقاء الثاني لمنتدى وحدات المعلومات المالية في قطر

شارك كافة ممثلي وحدات الدول الأعضاء لمجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا باللقاء الثاني لمنتدى وحدات المعلومات المالية والذي نظمته المجموعة في مدينة الدوحة بدولة قطر يوم الأحد الموافق ٢٨ نوفمبر ٢٠١٠م.

وهدف المنتدى إلى توحيد قنوات الاتصال بين وحدات المعلومات المالية لتحقيق تواصل وتعاون إقليمي مستمر وبنّاء لدعم تبادل الخبرات والمعلومات فيما بينها .

وتناول المنتدى الموضوعات المدرجة على جدول الأعمال في عدة جلسات والتي تضمنت أهمها تشجيع ومتابعة الانضمام لمجموعة إجمونت وآليات بناء وتعزيز قدرات وحدات المعلومات المالية وعلاقة المنتدى بالأجهزة التابعة للمجموعة.

وخلال المنتدى تقدمت وحدتا المعلومات المالية القطرية والمصرية بعرضين تقديميين متميزين تحت عنوان «تشجيع ومتابعة الانضمام لمجموعة الإجمونت» اشتملا على معلومات وافية عن مجموعة إجمونت ووظائفها وفوائد ومراحل إجراءات الانضمام إليها، بالإضافة إلى متطلبات العضوية فيها.

من جانب أخر قامت هيئة التحقيق الخاصة اللبنانية بعرض تقديمي بعنوان «إجراءات الأمان المادية والالكترونية»
حيث شمل هذا العرض أفضل الآليات على مستوى المنطقة لحماية المعلومات وإجراءات الأمان المادية والالكترونية والتحديات التي تواجهها وحدات المعلومات المالية في هذا الإطار، وذلك من خلال تجربة الهيئة الحالية.

(صورة من اللقاء الثاني للمنتدى)

٣. العلاقة مع مجموعة العمل المالي.

تتمتع المجموعة - كواحدة من مجموعات العمل المالي الإقليمية - بعلاقة وطيدة مع مجموعة العمل المالي فالمجموعة تعمل على غرار مجموعة العمل المالي وتسعى لتبني ونشر وترويج المعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على النطاق الإقليمي وبالأخص التوصيات الصادرة عن مجموعة العمل المالي. بالإضافة إلى أن المجموعة تعمل على تطبيق ذات السياسات المنتهجة من قبل مجموعة العمل المالي لرفع مستوى التزام دول المجموعة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وازدادت هذه العلاقة قوة وتطوراً بعد حصول المجموعة على صفة «العضو المشارك» بمجموعة العمل المالي في الاجتماع العام الثالث لمجموعة العمل المالي في دورتها الثامنة عشرة (مقر منظمة التعاون والتنمية الاقتصاديين، باريس، فرنسا، يونيو ٢٠٠٧م).

ويتيح حصول المجموعة على هذه الصفة زيادة المشاركة في أعمال مجموعة العمل المالي من خلال منح خمس دول أعضاء الفرصة لحضور اجتماعات مجموعة العمل المالي واجتماعات فرق العمل التابعة لها، والمشاركة في المناقشات والقرارات والتعبير عن وجهة النظر الإقليمية. ويوضح البيان التالي مشاركات المجموعة خلال العام ٢٠١٠م:

م	الاجتماع	التاريخ	المكان
١	اجتماع فريق المراجعة الإقليمي التابع لفريق مراجعة التعاون الدولي	٥-٧ يناير ٢٠١٠م	المنامة، مملكة البحرين
٢	اجتماع فريق عمل مراجعة التعاون الدولي	٢١-٢٢ يناير ٢٠١٠م	باريس، فرنسا
٣	الاجتماع العام المشترك مع مجموعة العمل المالي	١٥-١٩ فبراير ٢٠١٠م.	أبو ظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة
٤	اجتماع فريق عمل التقييم وتنفيذ التوصيات التابع لمجموعة العمل المالي.	٢٩-٣١ مارس ٢٠١٠م.	باريس، فرنسا
٥	اجتماع فريق المراجعة الإقليمي التابع لفريق مراجعة التعاون الدولي	١٢-١٣ مايو ٢٠١٠م	المنامة، مملكة البحرين
٦	الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي	٢٣-٢٥ يونيو ٢٠١٠م.	أمستردام، المملكة الهولندية
٧	اجتماع فريقي الخبراء (أ - ب) التابعين لفريق عمل التقييمات وتطبيق التوصيات	٢٠-٢٤ سبتمبر ٢٠١٠م	واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية
٨	في اجتماع فريق المراجعة الإقليمي التابع لفريق مراجعة التعاون الدولي	٢٩-٣٠ سبتمبر ٢٠١٠م	الدوحة، دولة قطر
٩	المشاركة في الزيارة الميدانية لقطر في إطار عملية مراجعة التعاون الدولي	٢٧-٢٨ سبتمبر ٢٠١٠م	الدوحة، دولة قطر
١٠	الاجتماع العام لمجموعة العمل المالي	١٨-٢٢ أكتوبر ٢٠١٠م	باريس، فرنسا
١١	اجتماع الخبراء المشترك للتطبيقات (مجموعة العمل المالي / مجموعة اجمونت)	١٦-١٨ نوفمبر ٢٠١٠م	كيب تاون، جنوب أفريقيا

١/٣ الاجتماع المشترك الأول مع مجموعة العمل المالي، ١٤-١٩ فبراير ٢٠١٠م، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة.

انعقد الاجتماع المشترك الأول بين مجموعة العمل المالي ومجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة خلال الفترة من ١٤ إلى ١٩ فبراير ٢٠١٠م.

ويعد هذا الاجتماع الأول من نوعه على مستوى الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ويمثل للمجموعة حدثاً بالغ الأهمية حيث يعتبر قناة جديدة للتواصل والتعاون فيما بين المجموعة ومجموعة العمل المالي سواء على مستوى السكرتارية أو الرئاسة أو الدول الأعضاء. كما أنه كان فرصة طيبة لتحقيق مزيد من التعامل عن قرب مع الموضوعات التي تمثل محور الاهتمام والتركيز لمجوعة العمل المالي وتطور العمل بشأنها والتعرف على المستجدات والخطط المستقبلية.

وافتتح الاجتماع بجلسة ألقى فيها كل من معالي محافظ مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، وسعادة رئيس مجموعة العمل المالي، وسعادة رئيس المجموعة كلمات افتتاحية، بدأ بعدها الاجتماع في النظر في جدول الأعمال الذي تضمن في بدايته جلسة مشتركة عن «نشاطات مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا» ترأستها المجموعة وتمت خلالها مناقشة عدد من المواضيع، منها المبادرات التي اتخذتها المجموعة والدول الأعضاء والتحديات المرتبطة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ومثال للتحديات التي تواجه دول المنطقة (التوصية الخاصة التاسعة: الانتقال المادي للأموال عبر الحدود) مع مثال إقليمي، ووجهة نظر المجموعة حول المراجعة التي تجريها مجموعة العمل المالي للمعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتي تتم في إطار الاستعداد للجولة الرابعة لعمليات التقييم المشترك.

وتوالت فيما بعد الجلسات الخاصة بمجموعة العمل المالي على مدار يومين ونصف ناقشت فيها مجموعة العمـــل المالي الكثير من الموضوعات الهامة واتخذت عدة قرارات من أهمها:

- تقديم وثيقتي البيان العام لمجموعة العمل المالي، وتحسين الالتزام العام بمكافحة غسل الأموال/تمويل الإرهاب: إجراءات مستمرة.
- اعتماد تقريري تقييم أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في ألمانيا ولوكسمبورغ.
- نشر تدقيق مفصّل حول مواطن الضعف المعرّضة لغسل الأموال في المناطق التجارية الحرة.
- نشر ورقة جديدة عن أفضل ممارسات المصادرة وكشف ومنع النقل عبر الحدود غير المشروع للأموال وللأدوات لحاملها القابلة للتداول.
- الترحيب بالتقدم الملحوظ الذي أحرزته أوزباكستان في تحسين نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديها.
- الانتهاء من تقريراً شاملاً حول مواطن الضعف المعرّضة لغسل الأموال في المناطق التجارية الحرة.
- اعتماد أوراق أفضل الممارسات عن المصادرة (التوصيات ٣ و ٣٨)، وكشف ومنع النقل عبر الحدود الغير المشروع للأموال والأدوات القابلة للتداول لحاملها.

٤. العلاقة مع مجموعات العمل المالي الإقليمية النظيرة.

تحرص المجموعة على تعزيز علاقاتها بالمجموعات الإقليمية النظيرة والتواصل والتعاون وتبادل الخبرات معها بشكل مستمر، حيث تتواصل السكرتارية مع سكرتاريات مجموعات العمل المالي الإقليمية النظيرة لبحث المسائل المشتركة والمرتبطة بينهما وسبل دعم وتعزيز التعاون سواء من خلال اللقاءات التي تجمعها على هامش الاجتماعات العامة لمجموعة العمل المالي أو أية لقاءات وزيارات أخرى كحضور الاجتماعات العامة المتبادلة بالنسبة للمجموعات التي تتبادل معها المجموعة مقعد مراقب كمجموعة آسيا والمحيط الهادي لمكافحة غسل الأموال.

وفي هذا الإطار وافق الاجتماع العام الثاني عشر للمجموعة الذي عقد في الدوحة بدولة قطر خلال الفترة ٣٠ نوفمبر - ٢ ديسمبر ٢٠١٠م على الطلب المقدم من المجموعة الأوروأسيوية لشغل مقعد مراقب بالمجموعة، مع تعليق تفعيل هذا الطلب لحين تلقي موافقة المجموعة الأوروأسيوية على المعاملة بالمثل أي قبول مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا مراقباً لديها.

٥. العلاقة مع الجهات والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى.

تحرص المجموعة باستمرار على دعم علاقاتها مع الجهات والمنظمات الإقليمية والدولية الأخرى والتعاون معها، كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومجلس التعاون لدول الخليج العربية ومجموعة إغمونت، ومنظمة الجمارك العالمية. فجميع تلك الجهات والمنظمات تشغل مقعد مراقب بالمجموعة. أضف إلى ذلك المساعدات الفنية التي يمكن لبعض هذه المنظمات تقديمها لدول المجموعة والاستفادة من خبراتها في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وتعد المشاركة في الفعاليات التي تنظمها هذه الجهات والمنظمات ومن أهم الوسائل التي تعتمد عليها المجموعة للاستمرار في

دعم علاقاتها مع هذه الجهات والمنظمات، حيث شاركت المجموعة خلال عام ٢٠١٠م في الاجتماع العام الثامن عشر لمجموعة إغمونت في كارتاخينا- كولومبيا، خلال الفترة من ٢٧ يونيو إلى ١ يوليو ٢٠١٠م.

كما وافق الاجتماع العام الحادي عشر للمجموعة الذي عقد بالجمهورية التونسية خلال الفترة ٣ - ٥ مايو ٢٠١٠م على انضمام صندوق النقد العربي لشغل مقعد مراقب بالمجموعة، وقد بدء الصندوق حضور اجتماعات المجموعة بالفعل اعتبارا من الاجتماع العام الثاني عشر للمجموعة الذي عقد في الدوحة بدولة قطر خلال الفترة ٣٠ نوفمبر - ٢ ديسمبر ٢٠١٠م.

ويعتبر انضمام صندوق النقد العربي ذا أهميّة خاصة نظراً لتوافق أهداف المجموعة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مع أهداف الصندوق، كما أن عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب لها آثار سلبية عديدة تهدد استقرار وسلامة الأسواق المالية والمصرفية، بالإضافة إلى الدور البارز الذي يلعبه الصندوق في مجال التدريب ورفع الوعي بمخاطر غسل الأموال، إذ أن للصندوق نشاطات مكثفة خلال السنوات الماضية في تدريب مسئولي الجهات الرقابية وسيساهم انضمام الصندوق كعضو مراقب في المجموعة إلى تعزيز دور المجموعة في مجال التدريب والمساعدة الفنية.

٦. المشاركة في المؤتمرات والندوات.

تحرص المجموعة على متابعة المستجدات والتطورات في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال المشاركة في العديد من الاجتماعات والمؤتمرات والندوات، حيث شاركت المجموعة خلال عام ٢٠١٠م في بعض الفعاليات، من أهمها:

م	التاريخ	الحدث	المكان
١	٢٧-٢٩ مايو ٢٠١٠م	الحلقة العلمية (غسل الأموال وتمويل الإرهاب) في جامعة نايف العربية للعلوم التطبيقية.	الرياض، المملكة العربية السعودية
٢	١٣ يونيو ٢٠١٠م	الندوة التي تنظمها اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالتعاون مع البنك التجاري (التطبيق الفعال للقوانين والأنظمة الجديدة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.	الدوحة، دولة قطر
٣	٥-٦ أكتوبر ٢٠١٠م	ندوة حول حماية الأنظمة المالية "الحوكمة المالية والتعاون القضائي في ظل الأزمة المالية العالمية".	الدوحة، دولة قطر

٧. الحوار مع القطاع الخاص

يعتبر الحوار مع القطاع الخاص مهماً لضمان انتشار وتطبيق المعايير الدولية والالتزام بفعالية بمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وكذلك التغلب على التحديات التي قد تكون مرتبطة بذلك. وتحرص المجموعة على التواصل والحوار مع القطاع الخاص باعتباره شريكاً أساسياً في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

حيث تبنى الاجتماع العام التاسع للمجموعة (المنامة، مملكة البحرين، مايو ٢٠٠٩م) آلية للحوار مع القطاع الخاص، من خلال عقد لقاءات للحوار معه من وقت لآخر يدعى إليها ممثلو الجهات المعنية من القطاع الخاص حسب الموضوعات المطروحة للحوار.

وتهدف آلية الحوار مع القطاع الخاص إلى المساهمة في فهم أفضل من قبل القطاع الخاص بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا للمعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والتعرف على مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بالأعمال التي يقوم بها القطاع الخاص واقتراح التدابير المناسبة لمواجهتها، والتعرف على التحديات التي تواجه القطاع الخاص في تطبيق معايير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وطرح الحلول المناسبة للتغلب عليها، واستعراض السياسات والإجراءات المؤسسية الحديثة والمتطورة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ودراسة الموضوعات المطروحة للحوار واقتراح التوصيات أو الإرشادات المناسبة لعرضها على الاجتماع العام

للمجموعة لمناقشتها واتخاذ القرار المناسب بشأنها. وتفعيلاً لآلية الحوار مع القطاع الخاص عقد اللقاء الأول مع ممثلي القطاع الخاص على هامش الاجتماع العام العاشر للمجموعة (بيروت، الجمهورية اللبنانية، نوفمبر ٢٠٠٩م) واقتصر هذا اللقاء على ممثلي القطاع المصرفي.

وتم خلال اللقاء التعريف بآلية الحوار مع القطاع الخاص وأهدافها، وعرض القطاع الخاص وجهات نظره حول الآلية التي أشاد بها وبأهدافها، وتم التطرق إلى الحرص على الاستفادة منها، حيث تمت الإشارة إلى أهمية دعم وتدريب وزيادة وعي القطاع الخاص في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعميم نشرات دورية عليه، وكذلك التعرف على التحديات التي تواجهه في مجال تطبيق معايير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب خاصة توصيات مجموعة العمل المالي ومساعدته للتغلب على هذه التحديات.

وأكد ممثلو القطاع الخاص على أهمية مشاركتهم في أوراق أفضل الممارسات التي تهتم بإصدارها المجموعة بالإضافة إلى إمكانية العمل على دعم سبل تبادل المعلومات على صعيد القطاع الخاص من خلال العمل على توفير قاعدة بيانات موثوق فيها، وإمكانية العمل المشترك على بعض الموضوعات كموضوع الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر، والتعرف على نتائج عمليات التقييم المشترك، والتنسيق مع كل من المؤسسات المالية الدولية لكي تشتمل تقاريرها الخاصة بالاستقرار المالي على جزء خاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وتم الاتفاق على أن أهم المسائل التي يجب بحثها ودراستها أولاً ويتعين بدء العمل بها هي معرفة التحديات التي تواجه القطاع المصرفي في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، لذا تم اقتراح تصميم استبيان لحصر هذه التحديات، على أن سيوزع هذا الاستبيان على القطاع الخاص. وخلص اللقاء إلى التوصية بإعداد استبيان من قبل المجموعة بمشاركة القطاع الخاص ويتم تعميمه على جميع المصارف من خلال اتحاد المصارف العربية للتعرف على تلك التحديات.

وبناء عليه أعدت السكرتارية الاستبيان المشار إليه وتداولته مع ممثلي القطاع الخاص الذي حضروا اللقاء وبعد تعديله في ضوء ما ورد منهم من تغذية عكسية تم التوصل إلى الصيغة النهائية للاستبيان (باللغتين العربية والإنجليزية) الذي أرسلته السكرتارية إلى اتحاد المصارف العربية بتاريخ ١٨ أغسطس ٢٠١٠م لتعميمه على جميع أعضاء الاتحاد في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا كما تم نشره على الموقع الالكتروني للمجموعة. ووردت بعض الردود وبمجرد تلقي باقي الردود سوف يتم تحليلها وعقد لقاء ثان لمناقشة نتائج هذا التحليل والاتفاق على الخطوات اللاحقة.

٨. التواصل مع عموم الجمهور

إيماناً من المجموعة بأهمية التواصل مع عموم الجمهور ورفع الوعي لديهم فقد سعت المجموعة لتحقيق هذا التواصل من خلال قناة تسمح لعموم الجمهور بالتعرف على أحدث أخبار المجموعة وفعالياتها وأهم ما صدر عنها من قرارات وما حققته من انجازات، حيث تصدر المجموعة نشرة أخبار إلكترونية بصورة دورية (نصف سنوية) تنشر على الموقع الالكتروني وتكون متاحة للجميع.

وتأتي هذه النشرة تطبيقاً لإحدى استراتيجيات تحقيق الهدف السادس من أهداف الخطة الإستراتيجية الثانية للمجموعة عن الفترة من ٢٠١٠م إلى ٢٠١٢م التي اعتمدها الاجتماع العام العاشر للمجموعة الذي عقد في بيروت بالجمهورية اللبنانية خلال شهر نوفمبر ٢٠٠٩م. وينص هذا الهدف على «تطوير نظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المطبقة لدى الدول الأعضاء، والعمل على زيادة الوعي حول مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وضرورة مكافحتها».

وفي هذا الإطار بدأت المجموعة خلال عام ٢٠١٠م في إصدار هذه النشرة بالفعل، حيث صدر العدد الأول في يونيو ٢٠١٠م وغطى الفترة من يناير إلى يونيو ٢٠١٠م، وصدر العدد الثاني في ديسمبر ٢٠١٠م وغطى الفترة يوليو-ديسمبر ٢٠١٠م.

(العدد الأول، يونيو ٢٠١٠م)

(العدد الثاني، ديسمبر ٢٠١٠م)

خامسا: تقرير مدقق الحسابات والقوائم المالية.

١. تقرير مدقق الحسابات

BDO

الطابق ١٠ و١١
برج جي بي كورب
مرفأ البحرين المالي
ص.ب: ٧٨٧، المنامة
مملكة البحرين

تليفون: ١٧٥٣٠٠٧٧ ٩٧٣+
فاكس: ١٧٥٣٠٠٨٨ ٩٧٣+
www.bdo.bh

تقرير مراقب الحسابات إلى الاجتماع العام
لمجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENAFATF)

تقرير حول البيانات المالية

لقد قمنا بفحص البيانات المالية المرفقة لمجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ("المجموعة") والتي تتكون من بيان المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠، وبيان الدخل الشامل، وبيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والإيضاحات حول البيانات المالية المتمثلة في ملخص لأهم السياسات المحاسبية المتبعة والإيضاحات الهامة الأخرى.

مسئولية الإدارة عن البيانات المالية

إن إعداد البيانات المالية للمجموعة وعرضها بصورة عادلة وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية تكون من مسئولية إدارة المجموعة. وتتضمن هذه المسئولية التخطيط والتنفيذ والاحتفاظ بنظم للرقابة الداخلية تكون مناسبة لإعداد البيانات المالية وعرضها بصورة عادلة وخالية من الأخطاء الجوهرية الناتجة عن الاحتيال أو الخطأ، وكذلك اختيار وتطبيق السياسات المحاسبية الملائمة وإعداد التقديرات المحاسبية المناسبة والمعقولة في مثل تلك الظروف.

مسئولية مراقب الحسابات

وتنحصر مسئوليتنا في إبداء الرأي حول هذه البيانات المالية بناءً على أعمال التدقيق التي قمنا بتنفيذها. لقد تمت أعمال فحصنا وفقاً لمعايير التدقيق الدولية. وتتطلب هذه المعايير منا الالتزام بالأخلاقيات المهنية ذات العلاقة، وأن نقوم بتخطيط وإنجاز أعمال التدقيق للحصول على درجة مقبولة من القناعة بأن البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

وتتطلب أعمال التدقيق القيام بإجراءات تدقيق معينة للحصول على أدلة تدقيق مؤيدة للمبالغ والإفصاحات التي تتضمنها البيانات المالية، وتعتمد إجراءات التدقيق المختارة على تقديراتنا المهنية، بما في ذلك تقييمنا لمخاطر الأخطاء الجوهرية في البيانات المالية سواء الناتجة عن الاحتيال أو الخطأ. وحين القيام بتقييم مثل تلك المخاطر يكون على عاتقنا الأخذ بعين الاعتبار نظم الرقابة الداخلية المناسبة لتمكين المجموعة من إعداد البيانات المالية وعرضها بصورة عادلة لأجل تصميم إجراءات التدقيق الملائمة في مثل تلك الظروف، وليس بغرض إبداء الرأي المهني حول فاعلية نظم الرقابة الداخلية للمجموعة. كما تتضمن أعمال التدقيق القيام بتقييم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة ومعقولية التقديرات المحاسبية التي تجريها الإدارة، وكذلك تقييم العرض العام للبيانات المالية.

باعتقادنا أن أدلة التدقيق التي حصلنا عليها توفر لنا أساساً مقبولاً لتمكيننا من إبداء رأينا.

الرأي

برأينا، أن البيانات المالية تظهر بصورة عادلة، من كافة النواحي المادية، المركز المالي للمجموعة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠، وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

بي دي أو

المنامة - مملكة البحرين
٢٧ أبريل ٢٠١١

بي دي أو للتدقيق، شركة تابعة ومملوكة بالكامل من جواد حبيب وشركاه، س.ت: 10201
بي دي أو للتدقيق، عضو في بي دي أو الدولية المحدودة، شركة بريطانية محدودة المسئولية بضمان، وتشكل جزءاً من شبكة بي دي أو الدولية للأعضاء المستقلين.

٢. القوائم المالية

مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENAFATF)

بيان المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠
(المبالغ مبينة بالدولار الأمريكي)

	٣١ ديسمبر ٢٠١٠	٣١ ديسمبر ٢٠٠٩
الموجودات		
الموجودات غير المتداولة		
آلات ومعدات	١٨,١٠٩	١٥,٠٢٢
الموجودات المتداولة		
ذمم مدينة أخرى	٩,٢١٨	٥١,١٢٣
نقد وأرصدة لدى البنوك	١,٢١٨,٣٠٦	٧٥٠,٩٨٨
	١,٢٢٧,٥٢٤	٨٠٢,١١١
مجموع الموجودات	١,٢٤٥,٦٣٣	٨١٧,١٣٣
الأموال الموظفة والمطلوبات		
الأموال الموظفة		
الأموال المتراكمة	٢٢٥,٧١٦	١٣٩,٠١١
المطلوبات غير المتداولة		
حقوق نهاية الخدمة للموظفين	٤٠,٢٤٧	٢١,٥٦٦
المطلوبات المتداولة		
ذمم دائنة أخرى	٩٧٩,٦٧٠	٦٥٦,٥٥٦
مجموع الأموال الموظفة والمطلوبات	١,٢٤٥,٦٣٣	٨١٧,١٣٣

إن البيانات المالية والمبينة على الصفحات من ١ إلى ٣ قد تم اعتمادها من قبل سكرتارية المجموعة بتاريخ ٢٧ أبريل ٢٠١١ وتم التوقيع عليها بالنيابة عنهم من قبل:

عادل القليش
السكرتير التنفيذي

تمثل هذه البيانات المالية عملة الدولار الأمريكي للبيانات المالية المدققة بالدينار البحريني لسنة ٢٠١٠.

مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENAFATF)

بيان الدخل الشامل للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠
(المبالغ مبينة بالدولار الأمريكي)

	السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠	السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٩
الدخل		
تمويل حكومة مملكة البحرين	-	٥٠٠,٠٠٠
مساهمات الأعضاء	٩٩٠,٠٠٠	٤٩٢,٥٤٠
	٩٩٠,٠٠٠	٩٩٢,٥٤٠
إيرادات أخرى	٤٨,٤٩٥	-
	١,٠٣٨,٤٩٥	٩٩٢,٥٤٠
المصاريـــف		
تكاليف الموظفين	(٥٩٦,٩٧٤)	(٦٣٤,٥١٣)
مصاريف عمومية وإدارية	(٣٤٦,٠٢٩)	(٣١٠,٩١٠)
الاستهلاك	(٨,٧٨٧)	(١٠,٨٦٤)
	(٩٥١,٧٩٠)	(٩٥٦,٢٨٧)
صافي الفائض للسنة المحول إلى الأموال المتراكمة	٨٦,٧٠٥	٣٦,٢٥٣

تمثل هذه البيانات المالية عملة الدولار الأمريكي للبيانات المالية المدققة بالدينار البحريني لسنة ٢٠١٠.

مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENAFATF)

بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠
(المبالغ مبينة بالدولار الأمريكي)

	السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٠	السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٩
الأنشطة التشغيلية		
صافي الفائض للسنة	٨٦,٧٠٥	٣٦,٢٥٣
التسويات:		
الاستهلاك	٨,٧٨٧	١٠,٨٦٤
التغييرات في الموجودات والمطلوبات التشغيلية:		
ذمم مدينة أخرى	٤١,٩٠٥	٩,٠٤٧
ذمم دائنة أخرى	٣٢٣,١١٤	٥٠٥,٠٤٥
حقوق نهاية الخدمة للموظفين، صافي	١٨,٦٨١	٨,٧٥٢
صافي التدفقات النقدية الناتجة من الأنشطة التشغيلية	٤٧٩,١٩٢	٥٦٩,٩٦١
الأنشطة الاستثمارية		
شراء آلات ومعدات	(١١,٨٧٤)	(٥,١٦٢)
صافي التدفقات النقدية المستخدمة في الأنشطة الاستثمارية	(١١,٨٧٤)	(٥,١٦٢)
صافي الزيادة في النقدية وشبه النقدية	٤٦٧,٣١٨	٥٦٤,٧٩٩
النقدية وشبه النقدية كما في بداية السنة	٧٥٠,٩٨٨	١٨٦,١٨٩
النقدية وشبه النقدية كما في نهاية السنة	١,٢١٨,٣٠٦	٧٥٠,٩٨٨

تمثل هذه البيانات المالية عملة الدولار الأمريكي للبيانات المالية المدققة بالدينار البحريني لسنة ٢٠١٠.